

سُهَيْلَةُ زَيْنِ الْعَابِدِينَ حَمَّادٌ

المرآة

بين الإفراط...

... والتفريط

الدار الشَّعْهَدِيَّة
للنشر والتوزيع



اللَّهُ

بَيْنَ الْإِفْرَاطِ وَالنَّفْرِيطِ

١٠١٢
٤٥٤
سُهَيْلَةُ زَيْنِ الْعَابِدِينَ حَمَّادٌ

اللَّهُ

بَيْنَ الْإِفْرَاطِ وَالثَّغْرِ

الدار السَّعُودِيَّة
للطباعة والتوزيع



حقوق الطبع محفوظة
الطبعة الأولى
١٩٨٣م - ١٤٠٤هـ



الدار السَّلَامِيَّة
للنشر والتوزيع

جسده

الإدارة : البغدادية - عمارة الجوهرة - الدور الثاني - شقة رقم ٧-١٢

• تليفون ٦٤٢٢٨٢١ / ٦٤٢٤٠٤٣

• تليكس ٤٠٤٣٥١ - نشرًا • ص ب ٢٠٤٣

الكتابة : شارع الملك عبد العزيز • تليفون رقم ٦٤٧٨٧٢٣

الكتابة : شارع فلسطين - مركز الزومان • تليفون ٦٦٠٨٩٦٤

القمام : الشارع العام - ص ب ٨٩٩ • تليفون رقم ٨٣٢٣٥١٥ / ٨٣٣٥٥٢٠

الزنازين السليمانية - ص ب ٩٤٧٢ • تليفون : ٤٦٤٧٥١٥ / ٤٧٦٩٠٨٦

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

للهِ دَرَاء

أَبِي الْجَمِيْبِ الْفَالِي :

إن كل كلمة أقرأها وأكتبها تذكرنني بك - تذكرنني بك أنت معي وأنا واقفة أنا وأختي في غرفة الفندق الذي اعتدنا الإقامة فيه أثناء فترات الإمتحانات في جامعة الرياض . تذكرنني بذهابك في شمس صيف الرياض المحرقة لتأخذ المذكرات من أحد الطلبة المنتظمين لتصورها في أحد الاستديوهات لأنها ستأخر في الطبع ، ونقلنا لها يأخذ من وقتنا الذي كنت حريصاً على كل دقيقة فيه ، ذاك الحرص الذي جعلك تبقى تنتظر عند باب قاعة الإمتحان ما يقارب الأربع ساعات لا تفارق بابها منذ دخولنا إليها حتى لحظة خروجنا منها ، وما كنا نخرج من القاعة إلا ونجدك أمامنا تسألنا كيف كان الإمتحان . . تذكرنني بك وأنت تجوب مطاعم الرياض لتحضر لنا أشهى أنواع الطعام لأن طعام الفندق الذي نقيم فيه لا تقبل عليه نفسينا . . تذكرنني بكل الآلام والمتاعب التي سببتها لك عند مرافقتك لي في فترات امتحانات الجامعة . .

يا لها من ذكريات أليمة لم تفارقني لحظة واحدة . . إنها تحرق

فؤادي . . . تدمي قلبي قبل أن تدمع عيناى فهى تذكرني بشدة
 أنايتي ؛ تلك الأناية التي جعلتني أستمر في مواصلة دراستي رغم ما
 كانت هذه الدراسة تسببه لك من متاعب وآلام لم تتحملها صحتك
 الضعيفة التي أخذت في التدهور شيئاً فشيئاً ، حتى افتقدت إلى
 الأبد . . . لقد كنت ولا زلت أكثر من أب وأكبر من صديق فنعم الأب
 والصديق أنت فإن فارقتني بجسدك لكنك معي بروحك الطاهرة . . .
 بنبل أخلاقك . . . بعظيم أعمالك . . . بزهدك ونزاهتك . . .
 بأمانتك ومبادئك ، بتضحياتك . . . بعملك الصامت الدؤوب فإن
 شاء الإله أن تفارقني بجسدك قبل أن تحصد يدك ثمار زرعك الذي
 تعهدته بالرعاية منذ أن بث الله فيه الروح ؛

فإلى روحك الطيبة الطاهرة أهدي أولى ثمار زرعك . . ذلك
 الزرع الذي تعبت وشقيت وأنفقت من مالك الكثير الكثير من أجل أن
 يصل إلى ما وصل إليه . وإن هذا الكتاب ما هو إلا ثمرة من ثمار
 جهدك الذي بذلته ومالك الذي أنفقته من أجل تربيته وتعليمي الذي
 كان في دارنا وعلى نفقتك الخاصة منذ حصولي على الشهادة الابتدائية
 إلى تخرجي من الجامعة وكنت لا تبخل على تعليمي أنا وأخواتي إذ كنت
 تردد : المال يفنى والعلم يبقى .

أسأل الله أن تطرح هذه الثمرة خيراً للدين الذي عشقته وروحك
 وأحبه نفسك وتفقهت في علومه وحفظت قرآنه .

كنت خطيباً وإماماً في مسجد رسول الله ﷺ أيام شبابك ولم
 تنقطع صلتك بكتاب الله ، فكانت معاشرتك له طوال رحلتك في

الحياة . . حفظته وفهمته منذ الصغر وقمت بتحفيظه وتعليمه لتلاميذك في بلاد الهند والسند فترة من الزمن والذين لا يزالون يذكرونه إلى الآن ويسألون عنك ويبعثون لك برسائلهم . .

لقد واضبت على تلاوة القرآن الكريم آناء الليل وأطراف النهار ، فلا زالت أصداء صوتك تتردد في مسمعي وأنت تتلو القرآن ، بل لا زالت صورتك عالقة في ذهني وأنت تشير علينا بالسكون إذا ما أراد أحدنا التحدث إليك لأنك دائماً في لحظات صمتك الطويل وانفرادك بنفسك تردد في سرك بعض آيات القرآن خشية النسيان ، فإذا ما فرغت من التلاوة أشرت إلينا ببدء الحديث . بل أكثر من هذا وذاك صورتك وأنت على فراش الموت ولسانك لا يفتأ عن السؤال عن مواقيت الصلاة لتؤديها في أوقاتها . . وفي الوقت ذاته لم تتوقف عن تلاوة القرآن حتى في لحظات غيبوبتك إلى أن فارقت الحياة التي زهدتها بعد أن أديت رسالتك فيها ، فطوبى لك يا قرّة عيني ومهجة قلبي .

ابتك التي لا تنساك ما دامت على قيد الحياة

سهيلة زين العابدين حماد

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة

إن كثيراً من العلماء والكتاب والمفكرين في عالمنا الإسلامي قد كتبوا عن المرأة وتحدثوا عن تاريخها وما مرت عليها من أدوار في مختلف العصور والأزمان والشرائع والأديان ، وقد أجمعوا على أن المرأة المعاصرة في فساد وانحلال بما في ذلك نساء الإسلام لاعتناقهم مبادئ لا تمت إلى الدين الإسلامي بصلة ولا ترتبط بالقيم الأخلاقية برابطة ، وقد بين هؤلاء جميعهم أسباب ذاك الفساد وهذا الانحلال راسمين طريق الإصلاح التي تنحصر في اتباع نهج الإسلام . إلا أنه قد فاتهم أن يبحثوا عن السبب الحقيقي الذي كان وراء انقياد المرأة لكل دعوة أو حركة تطالبانها الابتعاد عن الفضيلة والاقتراب من الرذيلة .

وهنا في هذا البحث الموجز ، حاولت قدر جهدي إلقاء بعض الأضواء على هذا السبب الذي توصلت إليه بعد فترة تأمل طويلة في تاريخ المرأة منذ بدء الخليقة . . . إذ تبين لي ما للمعاملة التي لقيتها المرأة من قبل الرجل من أثر كبير وردود فعل خطيرة على سلوكها وأخلاقياتها وجوهر تفكيرها ، وبالتالي على عطائها لأمتها الذي كان له بلا شك أثره على تاريخ البشرية جمعاء .

إن تذبذب الرجل في معاملة المرأة بين مد وجزر ، هذا التذبذب الذي لا يزال قائماً إلى الآن ، جعلها تتخبط هنا وهناك فكأنني بالرجل قد وضع المرأة في أرجوحة على الدوام وأخذ يؤرجحها بين تفریط وإفراط فأفقدتها هذا التآرجح توازنها مما دفعها إلى تسليم يدها إلى أول يد تمتد إليها دون أن تفكر في ماهية تلك اليد وإلى أية طريق ستقودها إليها . . وكانت للأسف الشديد اليد التي قادتها إلى ما هي عليه الآن . وعلى الرغم من أن يدي العدل والأمان كانتا موجودتين أمام المرأة المسلمة إلا أنها لم تستطع الإمساك بهما لبعدهما عنها . فالمرأة لم تلق الإنصاف والعدل والاتزان في الحقوق والمعاملة إلا في شريعة الإسلام التي التزم المسلمون الأوائل بمبادئها وطبقوها أفضل تطبيق ، ولكن كان ذلك لنصف قرن تقريباً ، وهي بلا شك فترة قصيرة جداً في عمر الزمان . . كانت تلك الفترة في النصف الأول من القرن الهجري الأول ، ثم بعد ذلك أخذ بعض المسلمين ينحرفون عن شريعة هذا الدين رويداً رويداً . . وهذا الانحراف قادهم إلى تحليل ما حرّمه الله والإفراط في حقوق المرأة وضوابط صيانة عرضها بينا أخذ البعض الآخر منهم يتشدد في تمسكه بالدين فدفعه إلى تحريم ما أباحه الله وحلله ، فكان هناك متهاونون وآخرون متعصبون ، والمرأة بين الفريقين ضحية تائهة ضائعة وأضححت لقمة سائغة يسهل الحصول عليها ، فأصبحت في هذا العصر مقلدة لنساء الغرب وبمقارنة بسيطة يتباين واقع المرأة قبل الإسلام وفي الحاضر وبين واقعها في المجتمع الإسلامي في النصف الأول من القرن الهجري حيث تظهر أمامنا بجلاء ووضوح معالم هذه الحقيقة .

وقد حاولت في هذا البحث تبيان ما يجب علينا اتباعه من أجل إصلاح وضع المرأة المسلمة وإنقاذها مما هي متقادة إليه الآن ، هذا الإصلاح الذي يترتب عليه إصلاح مجتمعا الإسلامي على الإطلاق فصلاحه مرتبط بصلاحها .

ولعل القارئ الكريم يلاحظ أن الإيجاز سمة من سمات هذا البحث ، والسبب في ذلك يرجع إلى أنه كتب أساساً على هيئة سلسلة من المقالات كانت قد تفضلت جريدة « المدينة » الغراء مشكورة بنشرها تباعاً في ملحقاتها الأدبية الأسبوعية - « المدينة الأدبية » تحت عنوان « تأرجح المرأة بين الإفراط والتفريط ، أدى بها إلى ما هي عليه الآن » وذلك في إحدى عشرة حلقة في الفترة ما بين غرة ربيع الأول سنة ١٣٩٨ هـ . إلى الثاني عشر من جماد الأول من السنة نفسها ، وذلك في أعدادها « الملحق الأدبي » ابتداء من العدد التاسع إلى العدد التاسع عشر على التوالي . وقد كان لنشر جريدة المدينة لهذا البحث في ملحقاتها الأدبية حافز كبير لي على الاستمرار في الكتابة وتشجيع لي على مواصلة الطريق لأنها كانت المحاولة الأولى بالنسبة لي في مجال الكتابة ، بل كانت البداية الحقيقية لي فكانت مكرمة من جريدة « المدينة » لن أنساها ما حييت . . . وأصدقك القول أيها القارئ الفاضل أنه عند كتابتي لهذا الموضوع لم يكن يخطر ببالي قط أنه سيأتي يوم له يطبع في كتيب أو في كتاب .

ومما يجدر ذكره أن هذا الكتاب هو صورة طبق الأصل من المقالات التي نشرت في « المدينة » الأدبية دون إضافات وإن كان هناك حذف يسير في مقدمات بعض الحلقات وخواتمها فذلك للزوم الربط

بين الجمل والفصول حيث قسمت الإحدى عشرة حلقة إلى خمسة فصول وخاتمة . . .

فكان الفصل الأول « إنعكاس معاملة المرأة على تاريخ أمتها » ، وقد بينت فيه ما للمعاملة التي تلاقيها المرأة من أثر على عطائها مستشهدة بأحوال الأمة الإسلامية في القرون الأولى للإسلام وفي عصور التجمد والانحطاط وكذلك في عصرنا الحاضر .

أما الفصل الثاني « مبادئ الأمم والتشريعات القديمة والقوانين الوضعية الحديثة في المرأة » ، فقد وضحت فيه ما لقيته المرأة من إجحاف في حقوقها الإنسانية والمالية وكيف امتهنت تلك الشرائع والأديان والقوانين إنسانية المرأة وكرامتها وسلبتها حقوقها المالية بل اعتبرتها قاصرا لا تتصرف في مالها إلا بأذن الوصي عليها بل هو المتصرف في مالها وقد يبيعها هي ذاتها .

وكان الفصل الثالث « مبادئ الإسلام في المرأة » ، هذا الدين الذي أنصفها غاية الإنصاف فاعترف :

١ - بإنسانيتها ،

٢ - بأهليتها الحقوقية والمالية ،

٣ - وقام على صيانتها من عبث الشهوات وفتنة الاستمتاع فوضع ضوابط اجتماعية تحمي المرأة من الرذيلة وتصونها من عبث الشهوات . وأهم هذه الضوابط هي :

أ - الزواج :

وقد كان حديثي عن الزواج موجزاً فلم أتوسع فيه ، ولا في الطلاق وأحكامه ، ولا في تعدد الزوجات ، لأنني كنت أركز على أهمية الزواج كضابط اجتماعي ، فاكتفيت بذكر أهم أسسه وقواعده والضمانات التي أوجدها الإسلام للمحافظة على كيان الأسرة المسلمة وعلى حقوق المرأة كأم وكزوجة وحماتها من ظلم وقهر زوجها لها . . . وقد قارنت الزواج في الإسلام بالزواج في الديانات السابقة له .

ب - الحجاب وأحكامه .

ثم كان الفصل الرابع « السفر والتبرج والاختلاط » ، الذي بينت فيه أسباب زحف هذه الظواهر على المجتمع الإسلامي وكيفية القضاء عليها .

أما الفصل الخامس والأخير ، فهو عن المرأة ، وقد أوضحت فيه نظرة الإسلام إلى طبيعة عمل المرأة الفطري وما وفره الإسلام لها من شرائط نفسية واجتماعية واقتصادية لتقوم بوظيفتي الأمومة والزوجية خير قيام ، ثم تطرقت بعد ذلك إلى أسباب خروج المرأة للعمل التكميلي ونتائج ذلك على بيتها وعلى مجتمعها ، مبينة كلمة الإسلام في عدم تحريمه لعملها التكميلي والمهني الذي لا يخرج عن طبيعة وظيفتها الفطريتين وما ينبغي أن يكون عليه نظام عمل المرأة في تلك المهن . هذا وسيلاحظ القارئ العزيز أنني قد اکتفيت بالإشارة فقط إلى تاريخ خروج المرأة إلى العمل التكميلي وأسبابه ولم أفصل في ذلك للسبب الذي ذكرته آنفاً .

وخاتمة البحث كانت عن كيفية إعادة المرأة المسلمة إلى دينها وإلى بيتها ولا يتم ذلك إلا بعقد مؤتمر قمة إسلامي لدراسة وضع المرأة المسلمة واتخاذ القرارات اللازمة مع سرعة التنفيذ الجدي والعملي لها .
أبتهل إلى المولى العلي القدير أن أكون قد دفعت في هذا البحث إلى ما فيه الخير والصلاح لأمة الإسلام ، وأن يحقق الغاية المرجوة منه والتي من أجلها كتب ونشر وطبع .

سهيلة زين العابدين حماد

المدينة المنورة في ٢٢ محرم سنة ١٤٠١هـ

٣٠ نوفمبر سنة ١٩٨٠م

تمهيد

لعل الدارس لتاريخ المرأة منذ بدء الخليقة إلى وقتنا هذا يجد أنها قد عانت كثيراً من الإفراط والتفريط في معاملتها ، وكلا النوعين قد أساء إليها ولم يعطاها حقها من الإنصاف ، إن هذا التآرجح في المعاملة قد أدى بها إلى ما هي عليه الآن ؛ وعلى الرغم من ظهور الإسلام الذي جاء بالمعاملة الوسطى للمرأة ، حيث لا إفراط ولا تفريط ، وعلى الرغم من وضوح تعاليمه ويسرها وبساطتها وخلوها من التعقيد ، وعلى الرغم من بقائها أربعة عشر قرناً محمية من التحريف ، إلا أن المسلمين للأسف الشديد لم يطبقوها التطبيق الأمثل ، بل نجدهم تارة يتعصبون وتارة أخرى يتهاونون . ومما لا شك فيه أن نوع المعاملة التي نعامل بها المرأة تنعكس آثارها ونتائجها على تاريخ أمتها وعلى حضارتها ورفيها وثقافتها ، فالمرأة كيان كل أمة وكل مجتمع بل وكل حضارة . قد يتهمني البعض بالتحيز في قولي هذا لأنثائي إليها ، لذا فإنني أرى أنه من الضرورة بمكان أن ألفت انتباه القارئ العزيز ، إلى أنني واضحة أمام نصب عيني ضرورة الالتزام بالحيداد في كل ما أكتب ولا سيما في مناقشة موضوع خطير وهام كهذا ، لأحقق غايتي من مناقشته وهي الوصول إلى الكيفية التي تنتشل بها المرأة المسلمة مما هي عليه الآن ، والقضاء على بؤرة الفساد في مجتمعنا الإسلامي ، وذلك

بكشف النقاب عن جميع سلبياتها ومسيباتها ونتائجها ، وكيف يمكننا معالجتها والقضاء عليها ؛ ولن يتأتى لنا هذا إلا إذا اتسمت مناقشتنا له بالموضوعية والمنطق والحقيقة المجردة من المغالاة والمغالطة والمكابرة والتحيز ، وانطلاقاً من هذه النقطة فإنني سأستند في ما أقول على الشواهد التاريخية ، فتعالوا أيها القراء نقلب معاً صفحات طواها لنا الزمان ورواها لنا التاريخ ، تحكي لنا لمحات من تاريخ المرأة نستشف منها أن المرأة هي كيان الأمم والمجتمعات والحضارات ولنذع التاريخ يتكلم .

الفصل الأول

انعكاس معاملة المرأة

على تاريخ أمتها

إن التاريخ يدعونا إلى إلقاء نظرة على مجتمعتنا الإسلامي في القرون الأولى للإسلام ، ويطلب منا تحري الدقة والعمق والتمعن في نظراتنا إليه ، ولا سيما في عصري الرسول ﷺ والخلفاء الراشدين من بعده ، حيث شهدت المرأة أروع مراحل تاريخها ، إذ تمتعت بما أنصفها به خالقها ، ولم يتحقق هذا إلا بالتزام الرجل المسلم الحق بتعاليم دينه فنظر إليها نظرة الإسلام لها ، وطبق مبادئ الإسلام في معاملته لها فأعطت هي بدورها بقدر ما أعطيت ، بل أسخت في العطاء . ولو تساءلنا : ما هي نتائج هذه المعاملة الوسطى على المجتمع الإسلامي ، بل ما هي نتائجها على تاريخ ومصير الأمة الإسلامية؟ ألم تصبح أمة الإسلام سيده العالم؟ ألم تمتد حدود دولة الإسلام في آسيا وإفريقيا وأوروبا؟ ألم تصبح دمشق وبغداد والقاهرة وقرطبة منارات للعلم يقد إليها طلابه من أدنى الدنيا وأقصاها؟ ألم يزخر الفكر الإسلامي بكنوز العلم والمعرفة؟ ألم تنجب لنا أولئك الأبطال الذين لا زلنا نتغنى بأبجادهم وسنبتى؟ ألم تنجب لنا أولئك العلماء والمفكرين والمخترعين الذين نفتقد أمثالهم الآن؟

هل روى لنا التاريخ سير سيدات عظيمات مثل خديجة بنت خويلد وعائشة بنت أبي بكر الصديق وفاطمة بنت محمد عليه الصلاة والسلام وأسما بنت أبي بكر وحفصة بنت عمر بن الخطاب وزينب بنت علي بن أبي طالب رضي الله عنهم جميعاً؟ إن المرأة وحدها لم تصنع شيئاً ، ولكن عظمة تعاليم الإسلام هي التي جعلتها تنجب العظماء . والسؤال الذي يطلب الإجابة هو : أين نحن من هذا الدين العظيم؟

لقد غالى الكثيرون في تطبيقهم لتعاليم الشريعة الإسلامية ولا سيما فيما يختص بالمرأة حتى وصل البعض إلى تحريم ما أحله الله ، واختلط على الناس الأمر وأصبحوا في خلاف دائم في ما هو حلال وما هو حرام . وصاروا دائماً ينسبون جميع تصرفاتهم إلى الإسلام مع أن الإسلام بريء من بعضها . من ذلك مغالاتهم في فرض الحجاب على المرأة إذ ألزموها بملازمة بيتها وعدم الخروج منه ، ولو قضت الضرورة بذلك ، بل إن بعضهم ألزمها بتغطية شعرها وهي في بيتها لثلاثيها الملائكة . وحرّم عليها العلم الذي فرضه الله عليها كما فرضه على الرجل فحكموا عليها بالجهل حتى في أمور دينها ، وبذلك جردوا الحجاب من معانيه الحقيقية في الإسلام وجعلوا له معاني الجبس والقهر بدلاً من معاني الصيانة والحماية ، وجعلوا منه عنواناً للإتهام لا عنواناً للاحترام . كما أساءوا إلى الإسلام بتفسيرهم معنى قوله ﷺ : « النساء ناقصات عقل ودين » ، أن النساء ناقصات عقل على الدوام . والإسلام بريء من هذه النسبة إليه لأنه هو الدين الوحيد الذي أكد إنسانية المرأة ومساواتها بالرجل . يقول الله جل شأنه في سورة النساء

« ٠٠٠ يا أيها الناس اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ ﴿١﴾ » ويقول الرسول ﷺ : « إنما النساء شقائق الرجال » رواه أحمد وأبو داود والترمذي وغيرهم . . وأما قوله ﷺ : « النساء ناقصات عقل ودين » لا يعني أنهن ناقصات عقول أمد الدهر وأن الفترة مؤقتة هي فترتي الحيض والنفاس ، فالمرأة في هاتين الفترتين تمنع من أداء بعض الأمور الدينية وهي الصلاة والصيام والطواف بالبيت ، فكما يحدث نقص في دينها خلال هاتين الفترتين فكذلك يحدث نقص في عقلها لتأثر صحتها بهما فتصاب ببعض الاضطرابات النفسية والتي ينعكس تأثيرها على عقلها وهذا ما أثبتته العلم حديثاً ، وتأثر العقل بالجسم من البدييات لذا قيل « العقل السليم في الجسم السليم » . وعقل الإنسان - مهما كان ذلك الإنسان ذكياً - يتأثر نتيجة أي مرض يصاب جسم صاحبه ؛ وأقرب مثل على هذا هو أنه إذا ارتفعت درجة حرارة جسمك ، ألا يتأثر عقلك بذلك فتذهي وتتفوه بكلام لا معنى له ؟ هل من العدل إذاً أن نحكم عليك بنقصان عقلك أمد الحياة؟ فهذه كتلك . وربط نقص الدين بنقص العقل خير شاهد على هذا .

وقد جعل هؤلاء الغلاة للقوامة معنى غير الذي أرادته الله من قوله ﴿ الرَّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ ﴾ إذ جعلوا لها معنى السيادة والظلم والاستبداد لا معاني الحماية والتوجيه والإرشاد .

وهناك أمور كثيرة لا يتسع المجال لذكرها تشير إلى مدى إساءة هؤلاء الغلاة إلى الإسلام بنسبتهم إليه ما ليس فيه ، مشوهين صورته العظيمة . وقد استغل أعداء الإسلام ، وهم أكثر ، هذا التشويه غير

المقصود فعكفوا على تكبير تلك الصورة المشوهة فوصفوا الإسلام (بالرجعية) حتى صار المفهوم الشائع لدى ذوي النفوس الضعيفة منا أن كلمة الإسلام تعني (الرجعية) ؛ وأصبح في نظرهم أن كل ما هو إسلامي فهو رجعي وكل ما هو غربي فهو تقدمي ، فعدم الاختلاط وعدم السفور من علامات التأخر ، أما السفور والتبرج والاختلاط والتخففس فهي من علامات الرقي والتقدم والتطور .

إن هذه السموم التي أخذ الأعداء يدسونها في فكرنا جعلتنا نخضع لسيطرة فكرهم : نقول كما يقولون ، نلبس كما يلبسون ونعمل كما يعملون ، حتى ولو كان ذلك منافياً للقيم والأخلاق ، مما سهل لهؤلاء المغرضين مهمتهم في إيجاد فجوة بيننا - نحن المسلمين - وبين ديننا ، لأنهم وجدوا في التزامنا به نصراً كبيراً لنا وهزيمة نكراء لهم ، فشرعوا ينشرون بيننا مبادئهم المناقضة لديننا . ومن أخطرت تلك المبادئ سفور المرأة وتبرجها واختلاطها وخروجها للعمل مستغلين في ذلك سوء وضع المرأة المسلمة آنذاك لمقاساتها ومعاناتها من تعصب الرجل لها ، ومهد لهم الطريق جهلها فامتثلت لتلك المبادئ إمتثال الجاهل غير المدرك أبعاد ونتائج ما يفعل ، وهذا يجعلنا نتساءل : لماذا امتثلت المرأة المسلمة لتلك المبادئ المغرضة ولم تلجأ إلى دينها ؟

لقد تولد لدى المرأة المسلمة الشعور بالنقص نتيجة انتقاص الرجل لها وعدم احترامه لرأيها ، ومن هنا نشأ تحديها لتثبت أنها لا تقل عنه ذكاء أو مهارة ولتزيل عنها تهمة نقصان العقل التي غيرها بها . ومن صور هذا التحدي مزاحمتها له في العمل ومطالبتها بمساواتها له .

ولعلنا نلاحظ تحدّيها للرجل من تصريحات النساء العاملات على اختلاف مراكزهن إذ نجد أن جميعهن يعبرن عن رغبتهن في إثبات جدارة المرأة وأنها لا تقل عن الرجل ذكاء أو مهارة وأنها قادرة على أداء جميع الأعمال ، وأن على المرأة أن تستمر في العمل مهما اعترض طريقها من صعوبات حتى لا تفشل أمام الرجل . ومن صور ذلك التحدي سفورها وتبرجها لتلفت انتباهه من جهة ولتخلص من سجنه من جهة أخرى . إن هاتين المرحلتين الخطيرتين اللتين مرّتا على المرأة المسلمة من جراء التعصب كان لهما أسوأ الأثار على مجتمعا من جميع النواحي السياسية والثقافية والاجتماعية ، وأقصد بالمرحلتين (مرحلة الشعور بالنقص - ومرحلة التخلص من ذلك النقص) . إذ إنها في المرحلة الأولى أحجبت عن العطاء وتحول ذلك السخاء ، الذي أشبعت به الفكر الإسلامي في عصوره الأولى ، تحوّل ذلك السخاء إلى شح شحيح فتجمد كل شيء حتى الفكر ، وندر ظهور العلماء والمفكرين ، وأفضل باب الاجتهاد في الدين ، وتفشت الأمية بين المسلمين ، وانطفأت منارات العلم لديهم وصاروا تلامذة الغرب بعد أن كانوا أساتذتهم ، وصار من أهم مميزات عصورهم الانفصالات والانقسامات وانقض عليهم الأعداء من كل جانب ، وأضحى المسلمون كالكرة يتقاذفها ذلك الفريق العدو فتارة تقع في شبكة المغول وتارة أخرى تقع في شبكة الصليبيين ، وعندما وقعت في شبكة المسلمين (العثمانيين) أساءوا إليها ومهدوا لوقوعها في شبكة الأوروبيين ألد أعداء الإسلام والمسلمين . أما في المرحلة الثانية ، وهي مرحلة التخلص من النقص وإثبات الذات والتي تمر بها الآن ، فقد أساءت العطاء لأنها أخطأت الطريق فأنجبت لنا الخنافس والهيبيين

أكثر مما أنجبتة لنا من علماء ومفكرين ، وغرست في نفوس أبنائها منذ نعومة أظافرهم روح التخنفس فشبوا عليه أكثر مما غرست فيهم الجد والعمل . إنني لست مبالغة في قولي هذا فما نراه الآن من حال أطفالنا الصغار خير شاهد على صحة ما أقول ، إذ نجد صعوبة في التمييز بين الذكور منهم والإناث .

إن هذه المرحلة قد اتسمت بالتهاون الشديد بالدين وبالقيم والمثل نتيجة استخفاف المرأة بحرمتها ، فقد نبذت الطبيعة التي فطرت عليها بل تمردت عليها محطمة في ذلك كثيراً من القيم والمثل مستقلة في تمردها هذا جماها وفتنتها أبشع وأحقر استغلال ، إذ جعلت نفسها كطبق الحلوى المكشوف المتراكم عليه الذباب من كل جانب ينهش فيها ثم ينتقل بين الناس ناشراً عدوى مرض من أخطر الأمراض الاجتماعية وهو الفساد .

إنني لست متحاملة على المرأة ولكن هذه هي الحقيقة التي يجب أن نقرها ونعترف بها مهما كانت مرارتها ، واعترافنا بهذه الحقيقة هو مفتاح الإصلاح ، لأن وضعها الحالي لا يُرضي الله ولا رسوله ونؤثم لسكوتنا عليه ويتوجب علينا السعي والعمل من أجل الإصلاح وطريق الصلاح واحدة لا يختلف عليها اثنان ، وهي إتباع النهج الإسلامي الذي هو طريق الإصلاح وتطبيقه تطبيقاً سليماً خالياً من التعصب بعيداً عن التهاون ، فالدين الإسلامي هو خاتمة الأديان لذا فهو خيرها ، ودين الإسلام هو دين وسط وخير الأمور أوسطها وأمتة هي أمة وسط فقد قال تعالى في سورة البقرة آية ١٤٣ ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا

لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ ﴿ وَقَالَ تَعَالَى ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ﴾ أي باتباعكم هذا الدين ستكونون خير أمة أخرجت للناس ؛ ومن نقصان العقل أن نترك هذا النهج الذي يجعلنا خير أمة لأن واضعه هو خالقنا وخالق هذا الكون ومدبره فيبين لنا ما هو الأصح فأحلّه ناهياً لنا عن كل ما يضرنا وقاعدته في ذلك الحلال بين والحرام بين ، وعليك أيها الإنسان إن كنت عاقلاً أن تتبع هذا النهج السليم وما أنقص عقولنا إن اتبعنا نهج مخلوق وضعه وفق هواه وتركنا نهج الخالق . وما دمننا نحن عقلاء فعلياً أن نتبع النهج الإسلامي في كل إصلاح ، وما دمننا بصدد إصلاح وضع المرأة علينا إذاً أن نسترجع معاً مبادئ الإسلام في المرأة . ولكي يتضح لنا جوهر مبادئه وحكمته كل تشريع شرعه لا بد لنا من الرجوع إلى الوراثة إلى مرحلة هامة من مراحل التاريخ للمرأة وهي مرحلة ما قبل الإسلام ، وكيف كان ينظر إليها من قبل الأمم والتشريعات حتى من قبل الديانتين السماويتين السابقتين للإسلام . وهذا سيكون موضوع الفصل القادم .

الفصل الثاني

مبادئ الأمم والتشريعات القديمة
والقوانين الوضعية الحديثة في المرأة

ما هي مبادئ الأمم والتشريعات القديمة والقوانين الوضعية الحديثة للمرأة ، وما هو موقف الإسلام منها ؟ لقد اتضح لنا في الفصل السابق بأن تذبذب الرجل في معاملته للمرأة بين التعصب والتهاون هو السبب في انحرافها عن الطريق السليم ووصولها إلى ما هي عليه الآن ، مما استوجب دراسة وضعها لمعالجته وإصلاحه قبل فوات الأوان ، وطرق الإصلاح واضحة وأمانا ولا يتطلب منا سوى الرجوع إليها ، وتوفر الجدية لدينا في امثالنا لها والتزامنا بتطبيق تعاليمها تطبيقاً سليماً لا إفراط فيه ولا تفريط . إنه بلا جدال النهج الإسلامي ولن يتحقق لنا إصلاح وضع المرأة إذا خرجنا عن نطاقه أو انحرفنا عن بعض مبادئه ، فهو المنهج الأمثل لأن واضعه الخالق العالم بطبيعة النفس البشرية فوضع ما يرضيها وما يصلحها في نطاق القيم والأخلاق ولم يتجاوز الحدود في إرضائها لأن كل شيء إذا تجاوز عن حده ينقلب إلى ضده ، ورأينا نحن بأنفسنا أن تهاون الرجل في أمر قوامته على المرأة تعاطفاً منه لها ومبالغة منه في إرضائها جعلها تتأدى في استعمال حريتها وخرجت عن حدود الأخلاق والقيم .

لذا فإنني سأستعرض وإياكم مبادئ الإسلام في المرأة ، ولكن قبل ذلك علينا أن نقف سوياً وقفة تأملية أمام مرحلة هامة من مراحل تاريخ المرأة ، وهي مرحلة ما قبل الإسلام لنرى ما هي مبادئ الأمم والتشريعات القديمة في المرأة ؟ لأن الإسلام لم يتجاهل تلك المرحلة حيث نجده أزال عن المرأة التهم التي وجهتها إليها تلك التشريعات وأقر ما هو الصالح من مبادئها بعد إجراء التعديل اللازم عليها ونبذ ما هو الطالح منها فكانت مبادئه قمة العدالة وتشريعاته ذروة الإنصاف .

نظرة الأمم والتشريعات القديمة والقوانين الوضعية الحديثة الى المرأة

من خلال استعراضنا لهذه المرحلة نجد أن تلك الأمم والتشريعات الوضعية قد أجمعت على عدم الاعتراف بإنسانية المرأة ، لذا فقد بالغت في إذلالها وأصرت على عدم الاعتراف بأهليتها المالية وبحقوقها الشرعية .

لقد نصت شريعة مانو في الهند أنه على الزوجة إذا مات زوجها أن تنتمي إلى أحد أقربائه في النسب ، كما نصت الشرائع الهندية على حرق الزوجة مع زوجها المتوفى في موقد واحد . وقد كانت مرتبة النساء في المجتمع الهندي كمرتبة الإماء ، وكان الرجل يقامر بزوجه وقد يخسرهما في القمار . ويرى مانو أن النساء دنسات كالباطل نفسه . وفي تشريعه أيضاً أن الزوجة الوفية ينبغي أن تخدم - سيدها - زوجها كما لو كان إلهاً .

أما في الصين فقد كانت منزلة المرأة وضيفة هينة حيث صارت النساء يرين أن من واجبهن القيام بأحق الأعمال ، وكان أحد لا يسر بمولد البنت كما لا يبكيه وفاتها . وقد سمى اليونانيون المرأة بأنها رجس من عمل الشيطان ، وكانت تباع وتشتري كسقط المتاع . وكانوا يرون أن الزوجة لا تعلق كثيراً عن مرتبة الخدم ، ومن مؤرخيهم من يقول : « يجب أن يجس اسم المرأة في البيت كما يجس فيه جسمها » . وقد عرف عند الرومانيين زواج اسمه الزوج مع السيادة أي تصبح الزوجة تحت سيادة زوجها وتنقطع صلتها بأسرتها وإذا توفي زوجها دخلت في وصاية أبنائها الذكور أو إخوان زوجها أو أعمامه .

وقد نصت شريعة حورابي على اعتبار المرأة في عداد الماشية . أما المرأة في نظر اليهود فقد كانت بعض الطوائف منهم تعد البنت في مرتبة الخادم ، وكان لأبيها الحق في بيعها قبل أن تصل سن البلوغ .

ولقد اعتبر المسيحيون أن المرأة هي المسئولة عن انتشار الفواحش والمنكرات في المجتمع وأن جمالها سلاح إبليس للفتنة والإغراء ، وأن الزواج دنس يجب الابتعاد عنه . وفي القرن الخامس الميلادي اجتمع مجمع ماكون للبحث في ماهية المرأة وهل هي جسم بلا روح أم لها روح؟ . وفي عام ٥٨٦م عقد الفرنسيون مؤتمراً للبحث هل في الإمكان اعتبار المرأة إنساناً أم غير إنسان؟ واعتقدوا أنهم أنصفوها عندما قرروا بأنها إنسان لكنها خلقت لخدمة الرجل فقط ، وقد استمروا في احتقارهم لها حتى أن القانون الإنجليزي كان لغاية ١٠٨٥م يبيع للرجل أن يبيع زوجته ، وقد حدد ثمن الزوجة بستة بنسات أي ما

يقارب ربع ريال سعودي . وفي ١٩٦٢م باع إيطالي زوجته لآخر على أقساط فلما امتنع المشتري عن دفع الأقساط قتله الزوج .

المرأة عند عرب الجاهلية

كان عرب الجاهلية يثدون البنات خشية أن يجلبن لهم العار ، وكانوا يتشأمون بمولدهن وكانت المرأة تورث كما يورث المتاع أو الدابة . قال تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا ﴾ سورة النساء آية ١٩ . وعن ابن عباس رضي الله عنه قال : كان الرجل إذا مات أبوه أو حميه فهو أحق بامرأته إن شاء أمسكها أو يجسها حتى تفتدي بصداقها أو تموت فيذهب بما لها . وكانت تحرم بعض المأكولات على الإناث دون الذكور ، قال تعالى ﴿ وَقَالُوا مَا فِي بُطُونِ هَذِهِ الْأَنْعَامِ خَالِصَةٌ لِذُكُورِنَا وَمُحَرَّمٌ عَلَىٰ أَزْوَاجِنَا ﴾ سورة الأنعام الآية ١٣٩ . وكان للزوج أن يتزوج ما يشاء دون تحديد . وكانت المرأة تعضل بعد الطلاق أو بعد وفاة الزوج من أن تتزوج زوجاً ترضاه . قال تعالى ﴿ وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَاضَوْا بَيْنَهُم بِالْمَعْرُوفِ ﴾ سورة البقرة آية ٢٣١ . وقد تلاقي المرأة النشور من زوجها أو ترك كالمعلقة .

وهكذا نجد أن جميع التشريعات والأمم القديمة قد أجمعت على ذل المرأة وامتهانها وعدم الاعتراف بإنسانيتها ، وقد ترتب على هذا حرمانها من جميع حقوقها المالية لعدم أهليتها في نظرهم حيث ألزموا بها القصر الدائم ، حتى أن القوانين الرومانية جعلت الأنوثة من أسباب

انعدام الأهلية مثلها في ذلك مثل حداثة السن والجنون . كما أننا نرى أن عرب الجاهلية حرموها من الإرث ، بل كانت هي ذاتها إرثاً . أما في الديانة اليهودية فكانت لا تترث إن كان لها أخوة ذكور ، والذي كانت تحصل عليه من مال أبيها فهو تبرع منه لها في حياته . وقد أورد الاستاذ العقاد في كتابه (المرأة في القرآن) هذا النص من الإصحاح الثاني والأربعين من سفر أيوب : « ولم توجد نساء جميلات كنساء أيوب في كل الأرض وأعطاهن أبوهن ميراثاً بين أخواتهن . . عاش أيوب بعد هذا مائة وأربعين سنة » . وحين تحرم البنت من الميراث لوجود أخ ذكر لها يثبت على أخيها النفقة والمهر عند الزواج ولا يكون هذا إلا إذا ترك الأب عقاراً فيعطيها من العقار ، أما إذا ترك لها مالاً منقولاً فلا شيء لها من النفقة والمهر ولو ترك القناطير المقنطرة وإذا آل الميراث إلى البنت لعدم وجود أخ ذكر لها ، لم يجوز أن تتزوج إلا من عشيرة أبيها لكي يرث بنو إسرائيل كل واحد نصيب آبائه . أما مهرها فلا تملكه بالفعل إلا إذا مات عنها زوجها أو طلقها لأنه لا يحق لها التصرف بما لها وهي ذات زوج . وقد أخضع التشريع الفرنسي حرية المرأة التجارية لأذن من زوجها ، وعندما عدلت فرنسا هذا القانون سنة ١٩٤٢م أعطت للزوج حق منع زوجته من ممارسة التجارة .

إن ما رأيناه معاً في استعراضنا السريع هذا يمثل مرحلة مظلمة مرت بحياة المرأة قاست فيها من الذل والهوان ، ما لم يقاسه مخلوق . ولكن عدالة السماء أبت عليها أن تعيش إلى الأبد في ذلك الظلام الدامس ، فأظلت عليها بفجر جديد أضاء لها الطريق وأزال عنها كل بؤس وذل وظلم ، وأحل محل السعادة والعزة والعدل والكرامة وانطلق

صوت السماء على لسان خير خلق الله محمد ﷺ معلناً انتهاء ذلك الظلم واضعاً ميزان العدل . كان ذلك الصوت منطلقاً من أرض بلادي ، من الجزيرة العربية ، من بطحاء مكة معلناً إنسانية المرأة وأهليتها الحقوقية مزيلاً عنها التهم التي لازمتها منذ الأزل .

والسؤال الآن : ما هي نظرة الإسلام إلى المرأة ؟ هذا ما سنعرفه إن شاء الله في الفصل التالي .

الفصل الثالث
مبادئ الإسلام في المرأة

لقد ولدت المرأة من جديد بمولد الإسلام ، إذ برأها من تلك التهم التي ألحقتها بها التشريعات والأمم القديمة ، وأخرجها من العزلة الفكرية والاجتماعية التي كانت فيها فنبد الأحكام الظالمة التي حكمت بها تلك الشرائع ووضع أحكاماً جديدة تمثل قمة العدالة . من ذلك :

اعترافه بإنسانيتها:

لقد حرص الإسلام على الاعتراف بإنسانية المرأة كما حرص على إكرامها أمّاً أو بنتاً ، أختاً أو زوجة ، وهذا ما سيتبين لنا من سياق الآيات والأحاديث النبوية التالية :

وبين الإسلام أن المرأة مساوية للرجل في الإنسانية في قوله تعالى « يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوباً وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ » . وقال ﷺ « إنما النساء شقائق الرجال » رواه أحمد وأبو داود والترمذي وغيرهم . وأعلن تساويها مع

الرجل في الأجر والثواب ، فقال تعالى ﴿ مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنُجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ النمل آية ٩٧ . وقد عارض الإسلام التشاؤم بمولدها ، فقال جلَّ وعلا ﴿ وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ يَتَوَارَىٰ مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ أَيُمْسِكُهُ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ أَلْأَسَاءُ مَا يَحْكُمُونَ ﴾ . كما حرم وأدها حيث كانت توأد في الجاهلية العربية ، فقال تعالى مستنكراً ذلك ﴿ وَإِذَا الْمَوْؤُودَةُ سُئِلَتْ بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ ﴾ وقد أوصى الإسلام بتعليمها إذ قال عليه الصلاة والسلام : « طلب العلم فريضة على كل مسلم » . كما حرص على إكرامها فقدم الأم على الأب والأخت على الأخ في قوله عليه أفضل الصلاة والسلام : « أمك وأباك ثم أختك وأخاك ثم أذنك أذنك » .

وجعل الاحسان إلى من كان له ثلاثة بنات:

وجعل الإحسان إلى البنات والأخوات طريقاً إلى الجنة فقال صلوات الله عليه وسلم « من كان له ثلاث بنات أو ثلاث أخوات أو بنتان أو أختان فأحسن صحبتتهن واتقى الله فيهن فله الجنة » . ولقد حرص الإسلام على إزالة القصر الدائم عن المرأة معطياً لها شخصية حقوقية كاملة فأقر بأهليتها الكاملة مانحاً لها حق الولاية على مالها والتصرف فيه حسب ما تشاء ، فشأنها شأن الرجل في ذلك على حد سواء ، إذ وهبها جميع حقوقها المدنية فلها الحق في عقد العقود من بيع وشراء وإجارة وشركة وقرض ورهن وعارية وهبة وغير ذلك وليس لأحد أن يتدخل باسم الشرع والقانون أيّاً كان : قال تعالى في سورة

النساء » وَأَبْتَلُوا الْيَتَامَى حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ أُنتَسِمَ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ ﴿ آية ٦ . وقد جعل الإسلام للمرأة نصيباً في الميراث بعد أن كانت جزءاً منه وصارت تراث ولا تورث ، قال تعالى ﴿ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانُ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانُ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا ﴾ آية ٧ من سورة النساء . وقد ميز الإسلام الرجل عن المرأة في الميراث فأعطاه ضعف ما تأخذه ﴿ فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ ﴾ وجاء هذا التمييز ضرورة من ضروريات الحياة لئتم تكامل المجتمع ، وفي ذلك حكمة لأن الإسلام قد ألزم الرجل بالنفقة على الزوجة كانت غنية أو فقيرة محترفة العمل أو غير ذلك ، كما ألزمه بنفقتها وهي في عدة الطلاق إن كانت حاملاً؛ قال تعالى ﴿ وَإِنْ كُنَّ أُولَاتٍ حَمَلٌ فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ﴾ كما لم يرفع عنه حق النفقة حتى ولو خرج للجهاد . بالإضافة إلى ذلك فهو ملزم بالنفقة على أولاده وعلى والديه وأخواته إن كانوا في حاجة ، كما ألزمه بدفع صداق من سيتزوجها .

إنه غاية الإنصاف لكل من الرجل والمرأة جعل نصيب الرجل ضعف نصيب المرأة . وفي الحقيقة أن معظم نصيب الرجل عائد إلى المرأة فما يأخذه الإسلام من يدها اليمنى يعطيه ليدها اليسرى ، وهذا الفرق في الميراث لا علاقة له بإنسانية المرأة ولا يمس أهليتها الحقوقية . كما أن الفرق في الدية للمرأة المقتولة خطأ إذ جعلت دية المرأة نصف دية الرجل يعود إلى ناحية مالية فقط هي النفقة ، فالرجل هو عائل للأسرة فإذا فقدته فقدت من يعولها وأقل تعويض لها عن فقدانه هي دية كاملة ، أما المرأة فليست مسئولة عن إعالة أسرتها إذا الدية ليست تقديراً

لقيمة إنسانية القتل وإنما هي تقدير لقيمة الخسائر المادية التي تلحق بأسرة الفقيـد . أما الفرق في الشهادة إذ جعل الإسلام شهادة امرأتين برجل واحد في قوله تعالى ﴿ وَأَسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكَّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى ﴾ سورة البقرة آية ٢٨٢ .

إن هذا الفرق ليس انتقاصاً لإنسانية المرأة أو كرامتها فقد بينت الآية تعليل ذلك ﴿ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكَّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى ﴾ أي خشية أن تنسى أو تخطيء إحداها فتذكرها الأخرى وهذا الخطأ أو النسيان قد ينشأ نتيجة ملازمة المرأة لبيتها لما تتطلبه رسالتها منها ، فهي رغم إباحة الإسلام لها التصرفات المالية لكنها تكون بعيدة عن المعاملات المادية بحكم وظيفتها الأساسية . لذا فهذه الأمور لا تستحوذ على اهتمامها لأن اهتمامها مركز في المقام الأول على بيتها وأولادها وزوجها ، لذا فهي ستكون عرضة للنسيان أو الخطأ ، فإذا ما نسيت أو أخطأت فهناك من تذكرها . هذا من ناحية ، ومن ناحية أخرى فقد ثبت علمياً بأن المرأة أثناء الدورة الشهرية قد يضعف بصرها من ناحية تمييز الألوان أي تصاب بما يسمى (بعمى الألوان) كما أنه عادة يصحب تلك الدورة آلاماً واضطرابات نفسية مما يؤثر على صحة شهادتها وقد تكون تعاني من آلام الوضع وقت حدوث حادث كالقتل والسرقه فيصعب عليها التركيز فيما تراه ، كما لا تنسى أن المرأة رقيقة قد لا تتحمل ما تراه فتغمض عينيها كما قد يسيطر الخوف عليها فتقع مغشياً عليها . إن كل هذه الأمور قد وضعها الإسلام في الاعتبار فأحفاقاً للحق وإبطالاً للباطل وحماية للمرأة من الوقوع في خطأ الشهادة

وتحمل الإثم جعل ضرورة اعتبار شهادة اثنين برجل واحد .

المهر:

مما تميزت به الشريعة الإسلامية عن غيرها من النظم والتشريعات القديمة أنها فرضت على الرجل مهراً يدفعه لمن يريد الإقتران بها ، وجعلته ملكاً خاصاً لها تتصرف فيه بما تشاء ، في حين نجد أن الشريعة اليهودية تمنع المرأة من التصرف بمهرها ما دامت في ذمة زوجها . وهناك أمم تطالب المرأة بدفع المهر وليس الرجل . ولكن الشريعة الإسلامية فرضته فرضاً على الرجل وحرمت عليه أن يأكل منه شيئاً دون رضاها إذ قال تعالى ﴿ وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدَقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِنْ طِبَّنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْساً فَكُلُوهُ هَنِيئاً مَرِيئاً ﴾ والنحلة في اللغة تعني العطاء الذي لا يقابله عوض ، ولفظ النحلة هنا يبين لنا مدى حرص الإسلام على جعل المهر دليل المحبة والمودة والرحمة وليس ثمناً للاستمتاع . والملاحظ أن الكثيرين قد أساءوا فهم فرض الإسلام للمهر واعتبره كثيراً من الآباء ثمناً لبيع بناتهم فالذي يدفع أكثر هو المشتري .

وقد كثر الحديث في صحفنا عن غلاء المهور وجشع بعض الآباء وتعدد الآراء والمقترحات وتعالق الصيحات مطالبة بتحديد المهور ، وكأنها تطالب بتحديد أسعار السلع والسكن . ففي الوقت الذي نعارض ارتفاع أسعار السلع والبضائع والسكن نعارض أيضاً ارتفاع المهر وأن هذا فيه غاية الامتهان لحق المرأة لمقارنة مهرها بالسلع التي تباع وتشتري .

إن ظاهرة ارتفاع المهور ظاهرة طبيعية تتمشى مع مستوى المعيشة لكل عصر وقد تنبأت الآية الكريمة هذا الارتفاع إذ قال تعالى ﴿ وَأَتَيْتُمُ إِحْدَاهُنَّ قِنطَاراً فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئاً ﴾ بمعنى الآية أن المهور سترتفع وقد تصل إلى القنطار ، وعدم تحديد الإسلام لقيمة المهور يرجع إلى مرونته وصلاحيته لكل زمان ومكان فلو حدده الإسلام حسب مستوى معيشة القرن الهجري الأول ، نجده لا يساوي شيئاً بالنسبة لمستوى معيشتنا في عصرنا الحاضر . ولو حدده حسب مستوى معيشة هذا العصر لأصبح أمر تحصيله على سكان ذلك العصر بمثابة إعجاز لهم ، ولا يمكنهم بأية حال من الأحوال الحصول عليه ، لذا نجد أن الخليفة الراشد عمر بن الخطاب عندما أراد تحديد المهور إذ تخوف من ارتفاعها حيث لاحظ ذلك في عصره فنهى الناس من الزيادة فيها على أربعمائة درهم ، تراجع عن رأيه هذا وهو كثيراً ما يوافق في رأيه القرآن ، عندما تردد في مسمعه على لسان امرأة قرشية قول الله تعالى ﴿ وَأَتَيْتُمُ إِحْدَاهُنَّ قِنطَاراً فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئاً ﴾ فقال عمر رضي الله عنه (امرأة أصابت وأخطأ عمر) وصعد على المنبر وأعلن رجوعه عن قوله .

ومما يؤسف حقاً أن بعض الآباء قد غالى كثيراً في ارتفاع المهور وأن قوله تعالى ﴿ وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدَقَاتِهِنَّ نِحْلَةً ﴾ يحمي الفتاة من جشع أبيها لأنها تشير إلى أن المهر ملك لها يسلم إليها ، لذا كان نص الآية ﴿ وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدَقَاتِهِنَّ ﴾ وليس آتوا أولياءهن ولكن للأسف الشديد قد بلغ ببعض الآباء الجشع لدرجة المغامرة بيناتهم فلحمايتهن يوضع أمر تحديد المهر في يد الفتاة فلا يعقد قرانها إلا بتلفظها بقيمة المهر أمام كاتب العقود وشهود مع التأكد من شخصية الفتاة حتى لا يقع

تزوير في ذلك ، وبذلك نكون قد ضربنا عصفورين بحجر واحد ، على رأي المثل ، إذ وضعنا حداً لجشع أولئك الآباء من جهة ومن جهة أخرى يتبين للمخاطب حقيقة من ستشاركه حياته فإن كان ما تطلبه يفوق طاقته المادية فلن تكون له معها عشرة هائلة ، وعندئذ الأفضل له والأجدي أن يصرف النظر عنها . إنني لا أدعي بأن هذا هو الحل الأمثل لوضع حد للمغالاة في المهور وبما لا شك فيه أن لدى ذوي الحل والرأي من أصحاب الفضيلة العلماء الحل الأمثل لهذا الموضوع والجميع يتوق إلى سماعه لذا فإنني أدعوهم أن يجودوا علينا به .

صيانتها من عبث الشهوات وفتنة الاستمتاع :

ولتحقيق هذا المبدأ وضع الإسلام ضوابط اجتماعية وفر لها المرونة اللازمة لتمثل لها النفس البشرية في كل مكان وزمان . وبما أن الكمال ليس من سمات البشر فإن احتمال خطئها واقع ، لذا فقد أوجد الإسلام كل ما هو ضروري لإصلاح ذلك الخطأ ووضع جميع الاحتمالات لكل ما يحدث . وفي اعتقادي أن الزواج والحجاب في مقدمة تلك الضوابط ، لذا فإنني سأكتفي بالحديث عنها بشيء من التفصيل .

أولاً : الزواج :

إن الإنسان هو أرقى مخلوقات الله ، وبناء عليه يجب أن يكون سلوكه أرقى أنواع السلوك . ولما كان الزواج يمثل أرقى أنواع العلاقة بين الذكر والأنثى حرم الإسلام سواه كالزنا ، ولقد حرص على إيجاد هذه العلاقة الإنسانية الزواج في ظروف تكفل نجاحها واستمرارها ،

فجعل له ثلاثة أركان هي : السكون والرحمة والمودة . قال تعالى ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً ﴾ ولقد هيأ الإسلام الأسباب لتحقيق هذه الأركان في الزواج ، فاشترط موافقة الطرفين على الزواج ورضا كل منهما بالآخر فأباح رؤية الخاطب من يريد الزواج بها ، وقد رأى النبي ﷺ امرأة بهذا القصد . يروي لنا ذلك سهل بن سعد إذ يقول « إن امرأة جاءت إلى رسول الله ﷺ ، فقالت : يا رسول الله جئت لأهب لك نفسي . فنظر إليها رسول الله ﷺ فصعدَ النظر إليها . وعن ابن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ : إذا خطب أحدكم المرأة فإن استطاع أن ينظر إلى ما يدعوه إلى نكاحها فيفعل » . رواه أبو داود . وقد أوجب الإسلام أخذ موافقة الفتاة على الزواج ، فلا تزوج غضباً أو كرهاً . وقد روى الجماعة كلهم عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : لا تُنكح الأيم حتى تُستأمر ، ولا البكر حتى تُستأذن ، قالوا يا رسول الله وكيف أذنها؟ قال : أن تسكت . وعن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : « والثيب أحقّ بنفسها من وليها ، والبكر تستأذن في نفسها وأذنها صماتها » .

وهكذا نجد أن الإسلام قد هيأ أسباب الرضا والقبول ليضمن تحقيق أركان الزواج الثلاث وليضمن استمرارها . طالب الرجل بمعاشرة امرأته ، قال تعالى : ﴿ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ أما إذا انفصمت عرى المودة والرحمة في الحياة الزوجية رغم جميع ما أحيطت به من أسباب تهيتها ، وإذا فشلت جميع محاولات الصلح كان الطلاق هو الحل . والطلاق هو أبغض الحلال عند الله ولكن الضرورة أوجدته فلا

حياة بالإكراه . وقد عرف الطلاق قبل الإسلام عند العبرانيين والمسيحيين ولكنه كان في حاجة إلى تنظيم فظمه الإسلام وحدده بثلاث تطبيقات . قال تعالى : ﴿ الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ فِيمَا سَأَلَ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٍ بِإِحْسَانٍ ﴾ سورة البقرة . إن اشتراط الإسلام الإحسان في الطلاق هو لحماية المرأة من ظلم مطلقها . ومن هنا تتضح لنا حكمة الإسلام في إباحته للطلاق وذلك رحمة بالمرأة المطلقة والناشز ورأفة بها من إيلاء زوجها وظهاره لها ، وكذلك لحماية كيان الأسرة وللمحافظة على شرعية أبنائها . ولدينا أكبر مثل يوضح لنا حكمة تشريع الإسلام للطلاق هو حال الأمة المسيحية نتيجة تحريمها للطلاق . فشرعية الإسلام في الطلاق هي شريعة دين ودنيا وكذلك شريعته في تعدد الزوجات حيث أباحه في حالات اشترط فيها العدل والكفاية ، فهو لم يسنه ولم يوجبه فالشرائع الدينية التي سبقت الإسلام قد أباحتها إذ نجد أن الشرائع اليهودية أباحتها وجعلته تبعاً لرغبة ومقدرة الزوج ، ولم تحده . أما المسيحية فلم يرد في كتبها نص صريح يمنعه لذا نجد أن الطوائف المسيحية الكاثوليكية والارثوذكسية تحرم التعدد ولكن هناك طوائف أخرى مثل المورمون - وهي فرقة بروتستانتية - تبيحه وتعتبره نظاماً إلهياً مقدساً وقد أورد الأستاذ العقاد في كتابه (المرأة في القرآن) ما ذكره وسترمارك في كتابه (تاريخ الزواج) أن تعدد الزوجات باعتراف الكنيسة بقي إلى القرن السابع عشر ، وكان كثيراً من الحالات التي لا تحصيها الكنيسة والدولة . وعندما حدث نقص في السكان من جراء حروب الثلاثين أصدر مجلس الفرانكين بنورمبرج قراراً يبيح للرجل أن يجمع بين زوجتين ، ومن هنا يتضح لنا مرونة الشريعة الإسلامية إذ

جعلت جميع أنظمتها صالحة لكل زمان ومكان فقد أبحاثه في حالات
ضرورية كعقم الزوجة أو مرضها أو زيادة عدد النساء على الرجال في
المجتمعات من جراء الحروب والأوبئة ، والتي يكون الرجال أكثر
ضحاياها . وموقف شريعة الإسلام من التعدد ثابت لا يتزعزع بينما
نجد التشريع الكنسي متبايناً من طائفة إلى أخرى ومن عصر إلى
عصر ، يجلّ في زمن آخر ويجعل لرؤسائه سلطة الإذن بالتحليل كما
لاحظنا هذا واضحاً في موقفه من الطلاق وتعدد الزوجات . إن مرونة
التشريع الإسلامي في الزواج جعلته صالحاً لكل زمان ومكان فصمد
أمام جميع التحديات وجعلت منه المرجع الذي سترجع إليه الأمم
والدلائل تشير إلى هذا حيث طلبت بعثة ألمانية من الأزهر إفادتها
بنظرية الإسلام في تعدد الزوجات لدراستها والأخذ بها .

الفصل الرابع
صيانة المرأة
من عبث الشهوات وفننة الاستمتاع

من أجل تحصين المرأة المسلمة من أخطار السفور والتبرج والإختلاط علينا أن نتبع خطة مضادة لخطة أعداء الإسلام نستخدم فيها نفس وسائلهم التي استخدموها في نشر السفور والتبرج والإختلاط في مجتمعنا الإسلامي . هذا وقد تحدثت في فصل سابق عن كيفية جعل تعليم المرأة المسلمة وسيلة أساسية للقضاء على ظواهر السفور والتبرج والإختلاط ، ولكي نوفر المناخ الملائم لتقبلها ذلك العلم علينا أن نوقف من زحف تلك الظواهر إلى مجتمعنا عن طريق تحويل خط سير الوسائل الإعلامية والأدبية والفنية التي سخرها المستعمر في ترويح تلك الظواهر إلى الخط الإسلامي .

أولاً: الزي الإسلامي :

لما كان الزي الذي يستحوذ على اهتمام المرأة فقد استخدمه العدو في تحقيق أغراضه حيث أخذت بيوت الأزياء الأوروبية والأمريكية التي تختفي من ورائها الصهيونية العالمية تتفنن في تصميم الأزياء العارية ،

وعلينا نحن المسلمين أن ننشئ بيوت أزياء إسلامية تتفنن في تصميم أزياء إسلامية محتشمة تنافس الأزياء الأوروبية والأمريكية العارية ، بحيث يقبل عليها نساء أوروبا وأمريكا كإقبال نساء الإسلام على أزيائهم الآن كما علينا أن نفرض على جميع طالبات المدارس والكليات وموظفات الحكومة في البلاد الإسلامية الزي الإسلامي الطويل الواسع الفضفاض الذي لا يصف ولا يشف مع تغطية الشعر والرقبة تغطية كاملة وخلو تلك المدارس وبعض الكليات تلزم طالباتها بزي غير الزي الإسلامي . إن الفتاة المسلمة هي في حقيقة أمرها وفي قرارة نفسها قوية الإيمان برها شديدة القرب منه كثيرة الخوف والخشية من عقابه ، ولكنها في حاجة ماسة إلى بصيص من النور يسלט على عينيها فيوقظها من غفوتها . إنها في حاجة إلى من يمد لها بحبل الله لتمسك به وتخرج من الحفرة التي أوقعها فيها أعداء الإسلام وإنني أؤكد أنها إذا ارتدت الزي الإسلامي فلن تتخلى عنه طوال حياتها ؛ كيف تتخلى عنه وهي قد شعرت بالراحة والإطمئنان فليس هناك مخاوف واضطرابات ولا حيرة ولا قلق ، ولم تعد تطاردها نظرات المغرضين ولا محاورات العابثين والمراهقين . كيف تتخلى عنه وقد شعرت بشخصيتها الإسلامية وبمكائنتها الحقيقية التي تجبر الجميع على احترامها والتي بواها إياها الإسلام . وبذلك نكون قد خطونا خطوة كبيرة في إيجاد تقارب بينها وبين دينها الذي حرص المستعمر على إبعادها عنه .

ثانياً : التدرج في منع الاختلاط:

أما بالنسبة للحد من الاختلاط فإنه على الدول الإسلامية - وهنا يجدر بنا أن نستثني المملكة العربية السعودية لأنها الدولة الوحيدة في

العالم التي لا تبرج ولا اختلاط فيها - أن نعمل من أجل القضاء على الإختلاط ولتكن متدرجة في ذلك ، إذ إنه من الخطأ أن تقفل أبواب المدارس والكليات المختلطة فجأة وأن تغلق المسارح ودور السينما دون تمهيد لأن هذا سيؤدي إلى نتائج عكسية فلا يتحقق المطلوب ، لذا فإنه علينا أن ندرك أن منع الإختلاط لا يتم فجأة بل على مراحل . ولعل أكبر درس لنا هو التدرج الذي اتبعه خالقنا في تحريم الخمر فهو قادر على تحريم الخمر فجأة على المسلمين في بداية عهدهم بالإسلام إذ لا يخفى عليه مدى استجابتهم لأوامره واجتنباهم لنواهيه ولكنه أراد أن يبنينا إلى حقيقة هامة وهي اتباع التدرج في التخلص من العادات السيئة إذا استحكمت فينا .

ثالثاً: الآداب ووسائل الاعلام:

لقد استخدمت الصهيونية وعملاؤها الأدب الرخيص لتحقيق أغراضهم وعلينا نحن أن نجعل من الأدب وسيلة لتحقيق عودتنا إلى ديننا فنطالب أدبائنا وشعرائنا ومفكرينا أن تتضمن أعمالهم أخطار السفور والتبرج والإختلاط وعمل المرأة خارج بيتها وتصوير ما ينجم عن ذلك من مآسي أكثر ما تكون ضحيتها المرأة ، فكم من بيوت هدمت وأعراض انتهكت وجرائم ارتكبت وأطفال شردوا وأحداث انحرفوا بسبب السفور والإختلاط إنها مسئولية دينية أخرى بأدياننا وشعرائنا ومفكرينا تحملها؛ كما لا ننسى دور الصحافة في هذا المجال ولا سيما أن الصحيفة باتت تدخل كل بيت مع بزوغ فجر كل يوم ودورها في هذا لا يقل أهمية عن دور الأدب فما هي إلا بنت من بنات

الأدب وعليها أن تشارك أباهما في هذه المسؤولية ولكن بطريقتها الخاصة . أما الدور الإذاعي والتلفزيوني فلا يختلف أهمية عن دور الصحافة بل دورهما أهم لأنها يدخلان كل بيت ويخاطبان جميع أفرادهم على اختلاف مراحل أعمارهم ونوعية ثقافتهم بل يخاطبان الأميين منهم .

رابعاً: الفن

قد يستغرب البعض في كيفية استخدام الفن في الإصلاح الديني ولكن ما وجهة الغرابة في هذا ؟ فالفن نشاط بشري من النشاطات البشرية سياسية كانت أو اقتصادية أو إجتماعية أو علمية ، وكلها ذات حدّين أحدهما بناء والآخر هدمٌ فإذا كانت ملتزمة بالمنهج الإسلامي تكون حتماً بناءً ولكنه من الملاحظ على فنوننا ، إنها متأثرة تأثراً كبيراً بالفنون الغربية المنافية لمنهجنا الإسلامي بل نجد فناً متأثراً بأحدث الموجات الفنية الغربية ، وعلينا أن نعيده إلى إطاره الإسلامي ؛ والأهم من تلك الوسائل جميعها التي سبق ذكرها والتي يجب أن لا ننساها هو دور البيت في التربية والتوجيه للقضاء على السفور والتبرج والإختلاط كما لا ننسى خطورة دور الرجل في القضاء على تلك الظواهر . إنني أقولها بصراحة أن كل أب وزوج وأخ لولم يسمح لابنته وزوجته وأخته بالسفور والتبرج والإختلاط لما سمرت وتبرجت ولا اختلطت فالمرأة المسلمة مهما بلغت من درجات العلم والمعرفة ومهما حققت من إنجازات فإنها لا تستطيع الخروج عن طاعة وليها ما دامت في غير معصية الخالق ولما كانت القواعد في يد الرجل التي تقوم على التوجيه

والإرشاد فإن عليه مسئولية توجيه المرأة وإرشادها إن انحرفت عن جادة الصواب .

أرجو ألا يفسر قولي هذا بتحملي على الرجل وتبرير سفور المرأة كما أرجو ألا يفسر بتحريض الرجل على المرأة ؛ والحقيقة أنني أناشد الرجل أن لا يقف سلبياً أمام ما يراه من تصرفات المرأة المخالفة للشرع ، لأن سكوته على مخالفتها لأمر الله به يؤثم عليه لإمكانية منعها من ذلك ورغم هذا لا يفعل شيئاً . قد يتساءل البعض لماذا أهملت الحديث عن عمل المرأة خارج بيتها . في الحقيقة أنني لن أهمله ولأهميته البالغة سأفرد نظرة الإسلام إلى طبيعة عمل المرأة الفطري .

الفصل الخامس

نظرة الاسلام

الى طبيعته عمل المرأة الفطري

نظرة الاسلام الى طبيعة عمل المرأة الفطري:

سما الإسلام بالمرأة سموً عالياً وجعل وظيفتها الفطريتين مجردتين من جميع المظاهر المادية الزائلة ، فهي تؤديها دون أن تقبض أجراً مادياً مقابلها ، وهذا يتطلب منا وقفة تأمل نخرج منها بأعظم الدروس ؛ والتي منها :

١ - أن المادة ليست كل شيء في هذا الوجود فها هي الأم والزوجة تعطي وتسخر في العطاء دون أن تنتظر من أحد راتباً شهرياً .

٢ - أن الله سبحانه وتعالى قد رفع مكانة المرأة عن مستوى المادة الحقيرة ولم يجعلها أجيرة لزوج أو ابن فلم يقدر حبها وحنانها وعطفها وخدمتها لهما بدريهمات تتضاعف بمضاعفة عطائها لهما لأن ذلك العطاء أكبر وأسمى من أن يقدر بجال ولو قدر فإن ملايين الأرض كلها لن تفيه حقه .

٣ - أن تحديد أجر مادي لعمل المرأة في بيتها يفقدها الاحترام ويقلل من شأنها ويفقدها أيضاً الرعاية والاهتمام في حالة عجزها أو مرضها ، فالموظف الحكومي مثلاً إذا أصيب بمرض مقعد أو فقد بعض أعضاء جسمه لا يصرف له مرتبه كاملاً إن لم يستغن عنه تماماً .

٤ - أن الله قد أكرم المرأة إذ جعلها تتعامل مع أكرم خلق الله وهو الإنسان في حين جعل الرجل يتعامل مع الحيوان والنبات والجماد .

٥ - أن الله سبحانه وتعالى قد طبع وظيفتها بالطابع الروحاني ، يتضح لنا هذا من قوله تعالى - عندما وضع قانون الزوجة - ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً ﴾ والنفس في اللغة تستعمل في عدة معان منها الروح . ومن هذا يتبين لنا أن الله جعل سكن الزوج لزوجته سكناً روحياً وليس جسمانياً ويؤكد هذا المعنى قوله تعالى ﴿ لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا ﴾ فلم يقل لتسكنوا عندها يقول فخر الرازي - نقلاً عن الأستاذ البهي الخولي وكتابه (المرأة بين البيت والمجتمع) : « يقال سكن إليه للسكون القلبي وسكن عنده للسكون الجسماني لأن كلمة عند جاءت لظروف المكان وذلك للأجسام وكلمة إلى جاءت لل غاية وهي القلوب » . هذا ولما كان الزواج في الإسلام زواجا إنسانياً كانت ثماره ثماراً إنسانية أيضاً هي المودة والرحمة . وتتضح لنا روحانية قانون الأمومة في قوله تعالى ﴿ وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَيْنَ وَحَفْدَةٍ وَرَزَقَكُمْ مِنْ

الطَّيِّبَاتِ ﴿ سورة النحل آية ٧٢ . فالأمومة هنا ليست مقصودة بمظهرها المادية المحسوسة من حمل وولادة وإرضاع فحسب بل إنها قانون روحي يثمر ثمرأً روحياً هو قداسة العبادة . هذا وقد قرر الله سبحانه وتعالى أفضل الشرائط النفسية والاجتماعية والاقتصادية التي تهيء للمرأة ممارسة وظيفتها الانسانية .

أولاً: الشروط النفسية والاجتماعية

١ - منع الرجل أن يسيء استعمال ما حوّل من صلاحيات القوامة فيستخدمها أداة لظلم المرأة حتى لا تعود بينهما علاقة التابع والمتبوع ، يقول الله تعالى ﴿ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ آية ١٩ من سورة النساء . ويقول : ﴿ وَلَا تَتَّبِعُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ ﴾ آية ٣٧ من سورة البقرة . ومن أقواله ﷺ « خيركم خيركم لنسائه وأطفكم بأهله » .

٢ - حرص الإسلام على احترام رأي المرأة فجعل لها حق اختيار زوجها ولا يجوز لوليها أن يزوجهها بغير رضاها أو بدون إذنها ، قال ﷺ « الثيب أحق بنفسها من وليها والبكر تستأذن في نفسها وأذنها صماتها » رواه ابن عباس رضي الله عنه ، كما أعطاهم الإسلام حقوقاً واسعة في طلب الخلع والفسخ والتفريق إزاء زوجها إن كان ظالماً أو بغيضاً .

٣ - قد جعل للأرملة والمطلقة حق الزواج ثانية بلا قيد ولا شرط .

٤ - ساوى بين المرأة وبين الرجل في القانون المدني والجنائي ولم يفرق بينهما في حفظ الأنفس والأموال والأعراض .

٥ - عمل المرأة : - فضل مقام الأم على الأب عند الأبناء فجعل نصيبها من برهم ثلاثة أرباع البر بينما جعل للأب الربع الباقي ، يتضح هذا في ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه « من أن رجلاً قال يا رسول الله من أحق الناس بحسن صحابتي؟ قال (أمك) قال ثم من؟ قال (أمك) قال ثم من؟ قال (أمك) قال ثم من؟ قال (ثم أبوك) .

٦ - قد حرص الإسلام على حفظ شخصية المرأة وتمنيتها ولم يكتفِ بأن جوز تعليمها العلوم الدينية والمدنية بل فرضه عليها مثل الرجل .

ثانياً: الشرائط الاقتصادية:

تبين لنا من خلال استعراضنا لنظرة الأمم والتشريعات القديمة والديانات السماوية الثلاث والقوانين الوضعية الأوروبية الحديثة للمرأة الإجماع على الحكم عليها بالقصر الدائم وبالعجز الإقتصادي ما عدا الإسلام الذي ألغى ذلك القصر دون أن يحوّلها إلى العمل التكسبي . ومن الملاحظ أن أوروبا في القرنين الماضيين عملت من تحويل ذلك العجز إلى كسب بأن دفعت بالمرأة إلى احترافها العمل التكسبي . قد يتساءل البعض إذا لم تحترف المرأة المسلمة العمل فمن يعولها في حالة فقرها وفقدانها معولها .؟ إن الشرع الإسلامي يمتاز بالشمولية فلم تفتته صغيرة ولا كبيرة إلا ونظر فيها نظرة عادلة ولم يغب عنه تعرض المرأة لمثل هذا الوضع إذ جعلها في مثل هذه الحالات في

كفالة ولي الأمر ببيت المال أو بالأحرى جعلها في كفالة الدولة والمجتمع ، قال تعالى ﴿ وَفِي أَمْوَالِكُمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ لِّلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ ﴾ قال العلماء في معنى تفسير المحروم: أن المحروم هو المحارف الذي لا يكسب ما يكفيه . ألم يفرض الله على المرأة واجبات مقابل ما منحت من حقوق من أجل أداء وظيفتي الأمومة والزوجية؟ وما مدى التزامها بتلك الواجبات؟ .

بلى فإن واجباتها كثيرة وفي مقدمتها واجب القرار في منزلها الذي أمرها الله به في قوله تعالى ﴿ وَقِرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ ﴾ ولقد توصل العلماء إلى أن إضافة البيوت إلى ضمير النسوة ليست للتمليك وإنما للإسكان أي لاستمرار لزوم المرأة البيت إلاً الحاجة .

ولو تمعنا في هذا الأمر الإلهي لا تضحكت لنا حكمته ، فلقد طبع الله وظيفتي الأمومة والزوجية بالطابع الروحي الذي لا يتحقق إلا بتفرغها لهما دون أن تشغل نفسها بأعمال أخرى هي بلا شك ستكون على حساب هاتين الوظيفتين الإنسانيتين .

وللأسف الشديد إن المرأة المسلمة المعاصرة لم تلتزم بهذا الأمر الإلهي إذ نجدها خرجت للعمل التكسبي وحجة المرأة العاملة الآن هي مساعدة الخدم ودور الحضانة والآلة في مهمتها وأنها بتنظيم وقتها تستطيع التوفيق بين عملها المنزلي وعملها التكسبي . ولو سلمنا جدلاً بحجتها هذه فإن وظيفتيها الفطريتين لا تقتصران على النواحي المادية من إعداد الطعام والملبس وتنظيف البيت فحسب بل إن وظيفتيها روحانيتين إنسانيتين أكثر من كونها ماديتين فإن كانت دور الحضانة

والخدم والآلة قد تساعدها في جانب وظيفتها المادي الشكلي فلن
تساعدها في جانبها الروحي الإنساني الجوهرى .

لقد قلنا أن من أهم أسس الزوجة في الإسلام هي السكن
الروحي فكيف تتمكن الزوجة من توفير هذا السكن وهي تأتي بينها
متعبة مرهقة حاملة معها أثقال وهموم مشاكل العمل التي لا حصر لها
والتي لا يخلو أي عمل منها؟ .

وكيف تستطيع أن توقت حاجة رضيعها إلى الرعاية والحب
والحنان وحاجة طفلها إلى العطف والنصح والإرشاد .

إنها لا تتعامل مع آلة تشغلها وقت تشاء ولا تتعامل مع حجر
أصم لا يشعر ولا يحس وإنما تتعامل مع إنسان مليء بالشاعر
والإحساس والعطف سريع القلب كثير الانفعالات .

بقيت هناك أسئلة كثيرة لا بد أن تبحث وأن تناقش ؛ منها : هل
أنصفت المرأة المسلمة المعاصرة نفسها بخروجها للعمل؟ . ما دامت
المرأة المسلمة تنعم بحقوق عادلة ما الذي يدفعها إلى ظلم نفسها وظلم
المحيطين بها بخروجها للعمل التكمسي؟؟

لا بد من وجود أسباب ودوافع قوية أجبرتها إلى احترافها للعمل
وعدم الإلتزام بالقرارات في البيت ما دام أمر الله المرأة بالإلتزام في بيتها
فلماذا لم يحرم عليها العمل خارجه؟؟ كيف نعيد المرأة المسلمة إلى
بيتها؟؟

أستم معي بأن هذه الأسئلة يجب طرحها للبحث والمناقشة؟
فلنبداً الإجابة بالسؤال الأول.

الجواب لا . . وألف لا . . إنها ظلمت نفسها إذ أضافت إلى
وظيفتيها الفطريتين وظيفة ثالثة تكسية مما جعلها تحمل نفسها فوق
طاقتها كما أنها مطالبة بأداء تلك الوظائف الثلاث أداءً تاماً تناسب على
تقصيرها في كل واحدة منها حساباً دنيوياً وأخروياً كما ظلمت زوجها
لعدم إيفائه حقوقه كاملة . وظلمت ابنها لتقصيرها نحوه في رضاعته
وفي رعايته وفي تربيته . كما ظلمت مجتمعها لعدم حسن عطائها له
وتقصيرها في وظائفها الثلاث . وفوق كل ذلك ظلمت دينها الذي
أنصفها فقابلت إنصافه بجحود ونكران وتمرد وعصيان ولكن . . ما
الذي أجبرها على هذا الظلم كله؟ ثم كيف تمرد على طبيعتها الأنثوية؟
حتماً هناك دوافع وأسباب وراء هذا التمرد وذلك الظلم ولا بد لنا من
تحريها حتى نتمكن من معالجة الوضع . وفي رأيي أن أهم الأسباب
هي:

١ - تأرجحها في المعاملة بين الإفراط والتفريط .

٢ - محاولة تخلصها من النقص العقلي الذي غيرها به الرجل فرأت في
عملها التكسي ومشاركتها للرجل في جميع الأعمال تحدياً له لتثبت
ذكاءها ومهارتها وأنها لا تقل عنه ذكاء!

٣ - أنانية الرجل المعاصر وتكاسله واتكاله على المرأة في مشاركتها له في
تحمل أعباء نفقتها ونفقة أولادها بل نجد بعض الرجال يبقى في

البيت لا عمل له سوى كونه محرماً أو مرافقاً تاركاً زوجته تعمل وهذا ما ياباه الله كل الإياء لأنه ضد الفطرة التي فطر الناس عليها ولأنه يخالف سنته في خلقه .

٤ - خوف المرأة المسلمة من المستقبل فهي تريد أن تضمن مستقبلها بعمل تكسيبي وهذا الخوف ناتج عن تقصير وليها ومجتمعها نحوها فقد تطلق أو ترمل ولا تجد من يعولها ويعول أبنائها ، لذا تحرص على الإحتفاظ بعملها التكسيبي كضمان لمستقبلها ومستقبل أبنائها المهتدين بين آونة وأخرى .

٥ - تأثر المرأة المسلمة بالمرأة الغربية ومحاسنها لها واعتبارها مثلها الأعلى للتطور والتقدم . ونظراً لنقص وعيها الديني فلم تفرق بين ظروفها وظروف المرأة الغربية المخالفة لها تماماً . فمثلاً ، من أهم البواعث والأسباب التي دفعت المرأة الغربية للعمل التكسيبي عدم التزام وليها بنفقتها واعتبارها عالة عليه إن لم تنفق على نفسها ، في حين أن نفقة المرأة المسلمة واجبة على وليها بل هي إلزام إلهي ألزمه الله به لا مساس فيه لكرامة المرأة ولا يمكن اعتبارها بذلك عالة عليه .

٦ - ارتباط شهادة المرأة بالوظيفة إرتباطاً وثيقاً حتى أصبح كل منهما ملازماً للآخر ، وسيادة هذا المفهوم الخاطيء من رواسب الإستعمار ومن مخططاته الدنيئة ، لأن خروجها للعمل سيحقق أهدافه في إشاعة المفاسد بين المسلمين .

ومما يلاحظ أن خروج المرأة المسلمة للعمل التكسيبي قد صاحبه

ظواهر نفسية واجتماعية وخلقية جداً خطيرة لفقد وظيفتها الفطريتين جانبها الروحي ومن تلك الظواهر : -

١ - شعور الأم بثقل أعباء الأمومة التي تعيقها عن الإستمرار في عملها التكسي مما أدى إلى احتضانها لفكرة تحديد النسل كبديل عن احتضانها لوليدها . وظاهرة تحديد النسل وانتشارها في مجتمعنا الإسلامي مصدرها أعداء الإسلام ليضعفوا من قوة المسلمين العديدة . وقد ركزت الصهيونية العالمية على تدعيم هذه الفكرة في أذهان العرب ولا سيما المحيطين بفلسطين بعد احتلال اليهود لها في الوقت الذي كانت تشجع اليهود على زيادة نسلهم .

إن دعوة تحديد النسل تخالف نظرة الشريعة الإسلامية التي تدعو إلى الإكثار منه فقد قال رسول الله ﷺ « تزوجوا الودود الولود فإني مكاثر بكم الأمم يوم القيامة » رواه الإمام أحمد عن أنس رضي الله عنه . فتحديد النسل أو منعه ضد الفطرة . والإسلام دين الفطرة كما قال تعالى في كتابه الكريم ﴿ فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفاً فِطْرَةَ اللَّهِ فُطِرَ النَّاسُ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ .

٢ - الشعور بعدم الإستقرار النفسي وزيادة التوتر العصبي بدرجة ملحوظة لدى الإنسان المعاصر ، ومحاولة الشباب المسلم الهروب من واقعه عن طريق التشبه بالجنس الآخر فنجد الذكور منه يتشبهون بالنساء في مظهرهم وفي مشيتهم بل حتى في طريقة كلامهم . وعلى العكس من ذلك نجد الاناث . إنها علامات

التردد والهروب من الواقع وإن كان ظاهرها التقليد الأعمى للغير ولكن لو لم توجد دوافع نفسية لذلك لما استجاب الشباب المسلم لتلك التقاليد المخلة بالرجولة والمناقضة للأئوثة .

٣ - انتشار الفساد وانتهاك الأعراض وازدياد الإباحية وانحطاط الأخلاق .

٤ - تخلخل الروابط الأسرية نتيجة ازدياد نسبة الطلاق وانتشار ظاهرة عقوق الأمهات بالذات بشكل ملحوظ في عصرنا هذا . ربما يكون هذا تعبيراً عن رد المعاملة بالمثل فكما تخلت الأم عن ابنها في وقت هو في أمس الحاجة إليها فها هو يتخلى عنها وفي وقت حاجتها إليه وصار لا يكثرث لنصائحها لأنها تأخرت في تقديمها له مما أدى إلى ازدياد نسبة انحراف وحنوح الأحداث .

٥ - سيادة مبدأ المادة وسيطرته على كل القيم والمبادئ الأخلاقية حتى صار هذا المبدأ هو لغة العصر والحقيقة أنني لا أجد تفسيراً لهذا سوى خروج المرأة للعمل التكسبي لأن خطواتها هذه حطمت تلك المبادئ بتخليها عن الجانب الروحي وتمسكها بالجانب المادي وهكذا نجد لخروج المرأة للعمل التكسبي أثر في حدوث تلك الظواهر مما أدى إلى حدوث انقلابات خطيرة في المفاهيم والمعايير الخلقية وناقض الفطرة الإلهية التي فطر الناس عليها ، وعلينا أن لا ننسى أن مزاحمة المرأة للرجل في العمل ترتب عليه نتائج اقتصادية خطيرة يمكن تلخيصها في النقطتين التاليتين .

١ - بطالة كثير من الرجال نتيجة مزاحمة المرأة لهم في العمل ولعلنا نلاحظ هذه الظاهرة بوضوح في بعض البلدان الإسلامية حيث

نجد خريج الجامعة لا يحصل على وظيفة إلا بعد مضي فترة طويلة من تخرجه في حين نجد أن خريج الجامعة في مجتمعنا السعودي يعين بمجرد تخرجه ولكنه يخشى أن يأتي يوم يكون فيه مصيره مثل مصير غيره من الشباب المسلم نتيجة إقبال المرأة السعودية على العمل ومزاحمتها لمجال الرجل .

٢ - تذبذب إنتاجها لما يصيبها من تذبذب في صحتها بسبب الحيض والحمل والولادة مما يسبب ضرراً لاقتصاد بلدها .

قد يتساءل البعض ما دامت هذه الأضرار كلها تلحق بالمجتمعات من جراء خروج المرأة للعمل التكميلي فلماذا لم يحرمه الله سبحانه وتعالى على المرأة تطبيقاً لقاعدة شرعة كل ما هو ضار فهو محرم .؟

لا أخفي عليكم فقد سألت نفسي هذا السؤال ذاته ودارت مناقشته طويلاً بيني وبين نفسي دفعتني إلى التأمل في حكمة الله في خلقه فعثرت على أصدق وأعمق جواب ، وإنني أدعوكم إلى التأمل معي في خلقه .

أنظروا أنه لم يخلقنا جميعاً ذكوراً وإناثاً بل خلق منا الذكر ومنا الأنثى ولكن . . . هل حكمته في هذا هي مجرد إيجاد الاختلاف في الحلقة من حيث الأعضاء والصوت والهيئة؟ أليس هذا الاختلاف إشارة إلى الاختلاف في طبيعة العمل من كل من الذكر والأنثى بحيث يعمل كل منهما في نطاق قانونه الفطري أي قانون الرجولة والأنوثة وأي

واحد خرج عن فطرته يعني أنه خرج عن دينه لأن ديننا هو دين الفطرة . لذا فإن الله سبحانه وتعالى لم يحرم على المرأة العمل التكسيبي في حد ذاته ولكنه حرم عليها الأعمال المناقضة لفطرتها الأنثوية لأنه عندما أقر قوانين الأئمة ذكر قانوني الأمومة والزوجية فقط . وهذا إشارة منه إلى ضرورة التزامها بحدود هذين القانونين وأن تعمل في نطاق فلكهما مع مراعاة ما فرضه عليها خالقها من تجنب السفر والاختلاط والتبرج .

ولعل نهي الرسول ﷺ لكل من الذكر والأنثى التشبه بالآخر هو تأكيد لضرورة الالتزام بما فطرا عليه .

ولو ألقينا نظرة إلى الأعمال التي لا تخرج عن قانوني الأمومة والزوجية نجدها هي : التدريس والتطبيب الصحي والنفسي والاجتماعي والتمريض والحياكة والتجارة . فلو نظرنا مثلاً إلى طبيعة عمل التدريس نجدها لا تخرج عن نطاق قانون الأمومة فالأم تعلم وتربي وتوجه وكذلك المعلمة . . وطبيعة عمل الطبيبة سواء كانت طبيبة نفسية أو صحية أو إحصائية اجتماعية - لأنني أعتبر مهمة الطبيبة لأنها تعمل من أجل صحة المناخ الاجتماعي - لا تخرج عن نطاق قانوني الأمومة والزوجية بل هي من صميمهما لأن الطب بأنواعه الثلاثة عمل إنساني في المقام الأول وكذلك طبيعة عمل التمريض . ويلاحظ أن الأعمال التي تطابق قانوني الأمومة والزوجية لا تقتصر على الجانب الإنساني فحسب وإنما تمتد إلى الجانب المادي أو بالأحرى الإقتصادي كالتجارة مثلاً لأن عمل المرأة المادي في بيتها لا يخلو من عمليات البيع والشراء ووضع ميزانية تتفق مع واردات أسرتها ومصروفاتها .

ولكن لما كانت طبيعة تلك الأعمال الحكومية بأنظمتها الوضعية الحالية لا تتفق مع الأمر الإلهي ﴿ وَقُرْآنَ فِي بُيُوتِكُنَّ ﴾ لأنها تتطلب من المرأة قضاء معظم وقتها خارج بيتها كما أنها لا تتفق مع توفير الجانب الروحي لاستهلاك كل طاقتها الجسمية والذهنية والنفسية ولا سيما أن الأعمال التي تدخل ضمن اختصاصها هي من أشق وأصعب المهن في الوقت الذي لا يمكن لمجتمعنا الاستغناء عن أدائها لتلك الوظائف .

ولما كانت الأسرة هي أساس المجتمع فعلىنا أن نراعي حفظ حقوق كل فرد من أفرادها إذا ما خرجت المرأة لأداء تلك الوظائف قدر الإمكان ، ولكن كيف يتم ذلك؟

إنني أنادي بضرورة وضع نظام خاص لعمل المرأة في الوظائف الحكومية التكبسية التي تتفق مع طبيعتها الأنثوية يراعى فيها التوفيق بين وظيفتها الفطريتين بجانبها الروحي والمادي وبين وظيفتها التكبسية وفي تصوري أنه بالأمكان ذلك إذا تضمن ذلك النظام الإعتبارات الآتية :

١ - عدم استهلاك كل طاقة المرأة في العمل التكبسي حتى لا يكون ذلك على حساب زوجيتها وأمومتها .

٢ - تخفيض ساعات العمل بحيث يمكنها أن تعود إلى بيتها قبل عودة زوجها بفترة زمنية تكفيها لأداء جميع واجباتها المنزلية .

٣ - توفير السكن لها قرب موقع عملها ليتوفر عليها الوقت من جهة ولعدم تعرضها لبعض المخاطر نتيجة بعد منزلها عن مقر عملها .

٤ - إنشاء دور الحضانة للأطفال في مواقع عملها لتشعر هي بالاطمئنان على رضيعها أو طفلها ويشعر هو الآخر بعدم بعد أمه عنه .

٥ - منح المرأة إجازة في حالة مرض زوجها أو ابنها .

قد يقول البعض أنني مبالغة في رأيي هذا وأني أدعو إلى تدليل المرأة وقد أتهم بالتحيز ، والحقيقة أنني ما قصدت تدليل المرأة ولا تحيَّز لها وإنما قصدت من اقتراحاتي هذه غايتين أعتقد أن الجميع يشاركني في أهميتها :

أولهما : -

اجتذاب المرأة إلى الأعمال التي توافق طبيعتها الأنثوية وإبعادها عن الأعمال التي تخالف أنوثتها بطريق غير مباشر وبدافع منها وباقتناع تام لأن ذلك الامتياز سيجعلها تقبل على تلك الأعمال دون غيرها . وأعتقد أننا جميعاً نسعى إلى تحقيق هذه الغاية .

ثانيهما : -

وهو الأهم ، هو تحقيق الجانب الروحي لوظيفتيها الفطريتين قدر الإمكان والمفقود حالياً بالنسبة للمرأة العاملة ، بذلك نكون قد حققنا كسباً معنوياً للمجتمع وهو أحوج إليه من المال . مع ثقتي التامة أن بقاء المرأة في بيتها أفضل كثيراً من خروجها للعمل رغم ما تحصل عليه من امتيازات وتسهيلات .

والسؤال الفيصل هو :

كيف نعيد المرأة المسلمة إلى بيتها؟ .

خاتمة

لقد تحدثنا في الصفحات السابقة عن أسباب ونتائج خروج المرأة المسلمة للعمل التكميلي وعن الأعمال التي توافق طبيعتها الأنثوية والتي لا تتناقض مع قانوني الأمومة والزوجية . ولما كان خروج المرأة المسلمة للعمل التكميلي لا يتفق مع أمر الله لها بالتزامها ببيتها لعظم وسمو وخطورة رسالتها تساءلنا هذا السؤال .

كيف نعيد المرأة المسلمة إلى دينها وبيتها؟ أعتقد أنه بإمكاننا تحقيق ذلك باتباعنا ما يلي :

١ - النظرة إلى المرأة المسلمة كنظرة الإسلام لها ومنحها جميع حقوقها الشرعية دون إفراط ولا تفريط.

٢ - تعليم المرأة وقد تحدثت في أحد الفصول الماضية عن رأيي فيما ينبغي أن يكون عليه تعليمها .

٣ - إنشاء بيت مال عام للمسلمين تشترك فيه جميع الدول الإسلامية مهمته هي صرف مرتبات شهرية لكل مسلم ومسلمة من ذوي الدخل المحدود ، بحيث يكون هذا الراتب متناسباً مع مستوى معيشة الفرد في البلد الذي يعيش فيه مع مراعاة سهولة وسرعة

الصرف ليكون مثله مثل المرتبات الحكومية الوظيفية ، وبذلك تشعر المرأة المسلمة بالاطمئنان ومستقبل أبنائها من جهة ومن جهة أخرى يساعد ذوي الدخل المحدود على المعيشة دون أن تضطر المرأة للخروج للعمل التكميلي لتساعد زوجها على قسوة الحياة . كما أن هذه الخطوة ستساعد على تخفيض نسبة الجرائم والسرقات التي يكون الفقر سببها ومرجعها الأساسي .

قد يقول البعض : ما الجديد فيما كتبتّه فقد سبقك كثيرون هم أكثر بياناً وأبلغ أسلوباً وأوسع علماً وأعمق ثقافة ومع ذلك كانت كتاباتهم مجرد حبر على ورق .

وأقول لهؤلاء : أنا أرفض بشدة هذا المنطق ولا أقبل أن يكون ما كتبتّه مجرد حبر على ورق أو لمجرد نشر اسمي ، لا والله وألف لا . . . ما هدفت إلى هذا قط . إن هدي يتلخص في جملة واحدة هي إصلاح وضع المرأة المسلمة . أردد وأقول إصلاح وضع المرأة المسلمة وانتشالها مما هي عليه . . أتمزق ألف مرة كلما أراها مستمرة فيما هي عليه الآن وأبكي الإسلام في شخصها كلما أراها تبتعد عنه وأصرخ بأعلى صوتي المكتوم في أعماقي وإسلامه . أين هم رجالك؟ أين غيرتهم عليك؟ أين هم من المصلح الكبير الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله الذي تصدى للموت في سبيل إعلاء كلمة الله ولو تخاذل أو جبن أو وقف موقفاً سلبياً ، كحالهم الآن ، أمام ما رآه من عودة إلى الوثنية والجاهلية لأصبحنا الآن لا أدري كيف سيكون حالنا؟؟؟ الله وحده يعلم .

إنني لا ألزم أحداً بما قدمته من اقتراحات فاقترحاتي ما هي إلا اجتهادات بسيطة متواضعة هي كل ما هداني تفكيري البسيط لها . سقتها لأشعر فقط من هم أقدر مني وأوسع علماً ومعرفة على ضرورة التفكير الجدي والتنفيذ العملي لإصلاح وضع المرأة المسلمة الحالي واثقة تماماً بأن لديهم ما هو الأحسن والأفضل والأجدي . لذا فكيفية الإصلاح تعود إليهم . هذا ولما أثبتت التجربة أن معظم توصيات المؤتمرات الإسلامية لا نلمس إيجابيتها وفعاليتها إلا إذا كانت على مستوى القمة ، ولما كانت كل دعوة دينية لا تنجح إلا بالدعم السياسي ، فإنني أرى بضرورة بعقد مؤتمر قمة إسلامي لدراسة وضع المرأة المسلمة واتخاذ القرارات اللازمة مع سرعة التنفيذ الجدي العملي لها . قد يقول البعض بأنني قد تجاوزت الحد في الانحياز إلى المرأة لأنني مثلها أنثى ولكن الذي أرجوه من الجميع أن يصرفوا النظر عن صفة المتحدث وينظروا إلى جوهر ما يتحدث عنه .

إن إصلاح وضع المرأة المسلمة لا يقل أهمية عن أية قضية سياسية أو اقتصادية بل لا يقل أهمية عن تحرير بيت المقدس وإعادة الفلسطينيين إلى أراضيهم والذي عقدت من أجله العديد من مؤتمرات القمة وإنني أقول أنه لن يتحقق ما نهدف إليه ما دامت المرأة المسلمة على ما هي عليه الآن . فتحرير الأرض لا يتم إلا بعودتنا إلى ديننا . وكيف نعود إلى ديننا والمرأة المربية الأولى لأبناء الإسلام ومفتاح كل إصلاح على ما هي عليه الآن من تحلل ديني وتفسخ خلقي .

ولكن للأسف الشديد فنحن نجري وراء تحقيق هدف دون أن نهتم بأمر المفتاح الذي يفتح لنا جميع الأبواب التي توصلنا إليه . لذا فإنني أرى إصلاح وضع المرأة المسلمة أكثر من ضرورة ملحة ولا بد لنا من الإسراع في العمل والجدية في التطبيق من أجل تحقيق ذلك . مناقشة حكومة المملكة العربية السعودية بتبني دعوة إصلاح المرأة المسلمة وعقد مؤتمر قمة إسلامي من أجل ذلك . ولما كانت حكومتنا الرشيدة هي الداعية دوماً إلى العودة إلى الدين . أقول قولي هذا لا رياء ولا نفاقاً وإنما حدثني به من لا يراي ولا ينافق إنه التاريخ الذي يسجل الحقائق كما هي مجردة من كل زيف .

لقد روى لي التاريخ بل روى لنا جميعاً وسيروي للأجيال القادمة . أن هذه الدولة قامت من أجل إعلاء كلمة (لا إله إلا الله محمد رسول الله) وجعلت هذا النداء شعارها نسجته على رايتها الخفاقة الخضراء .

روى وسيروي أن دعوة التضامن الإسلامي قد دعا إليها فيصل هذه الدولة .

روى وسيروي أن هذه الدولة قد طبقت الشريعة الإسلامية في حكمها ودعت المسلمين إلى تطبيقها .

روى وسيروي أن هذه الدولة قدمت يد العون لإخوانها المسلمين من أجل نصره الإسلام .

روى وسيروي أن دعوة عقد مؤتمر للتعليم الإسلامي لإعادة النظر فيه انطلقت من هذه الدولة .

روى وسيروي أن فكرة إنشاء بنك إسلامي لمساعدة الدول الإسلامية تفجرت من أرض هذه الدولة .

روى وسيروي أن هذه الدولة أنشأت جامعة إسلامية فتحت أبوابها على مصراعيها ، مستقطبة أبناء الإسلام من كل مكان ليتلقوا علوم الدين فيها مجاناً .

روى وسيروي أن هذه الدولة قد ساهمت في إنشاء الكثير من المساجد في أوروبا وأمريكا ليذكر فيها اسم الله .

روى وسيروي الكثير والكثير وبقدر ما رواه وسيرويه وبعظمة ما رواه وسيرويه وبصدق ما رواه وسيرويه أتطلع إلى هذه الدولة العظيمة التي أصبحت أمل الإسلام . أتطلع إليها بكل ما أحمل لهذا الدين من حب وإيمان مناشدة إياها أن تجعل التاريخ يسجل أنها هي الداعية لعقد مؤتمر قمة إسلامي لإصلاح وضع المرأة المسلمة وأن تجعله يسجل أنها هي الداعية لإنشاء بيت مال عام للمسلمين لأن دعوتها ستكون صادقة وسيلبها جميع المسلمين لما لها من مكانة عظيمة في نفوسهم ولما لها من حرص هو الذي يساهم وسيساهم في إنجاح دعوة تدعو إليها .

ولكنني في الوقت الذي أناشد حكومتنا الرشيدة بتبني دعوة إصلاح وضع المرأة المسلمة أناشد أيضاً المرأة السعودية أن تشارك حكومتها في هذه الدعوة وذلك عن طريق سلوكها السلوك الإسلامي السليم وأن تظهر شخصية المرأة الإسلامية التي تقلد ولا تقلد (بفتح اللام في الأولى وكسرهما في الثانية) وأن لا تجعل من

شخصيتها صورة طبق الأصل من شخصية المرأة الغربية . إنها مسئوليتها نحو دينها الذي عاشت في كنفه . إن المرأة المسلمة في كل مكان تتطلع إليها وتنتظر منها أن تكون القدوة الحسنة كدولتها التي يعتبرها الجميع القدوة الحسنة في التزامها بالشرعية الإسلامية .

إنني واثقة من أن حكومتنا الحبيبة ستلبي نداء الإسلام كما عودتنا دوماً ولكن هل أختي السعودية تلبية مع حكومتها هذا النداء؟

إن هذه غاية مناي فهل هي تجود عليّ بتحقيقه ؟ أرجو هذا من كل قلبي .

المراجع والمصادر

- ١ - ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين ، أبو الحسن الندوي ، دار الكتاب العربي - بيروت ، الطبعة السابعة سنة ١٩٦٧م .
- ٢ - جاهلية القرن العشرين - محمد قطب - مكتبة وهبة - القاهرة ، الطبعة الأولى سنة ١٩٦٤م .
- ٣ - المرأة بين الفقه والقانون ، د. مصطفى السباعي ، المكتب الاسلامي ، الطبعة الثالثة سنة ١٩٦٢م .
- ٤ - المرأة في القرآن ، عباس محمود العقاد ، دار الكتاب العربي - بيروت ، الطبعة الثانية سنة ١٩٦٧م .
- ٥ - المرأة بين البيت والمجتمع ، البهي الخولي ، مكتبة دار العروبة - القاهرة ، الطبعة الثالثة سنة ١٩٦٥م .
- ٦ - حقوق النساء في الإسلام ، محمد رشيد رضا ، المكتب الإسلامي - بيروت ، ١٩٧٥م .
- ٧ - المرأة المسلمة ، وهي سليمان غامدجي الألباني ، دار التعليم - دمشق - بيروت سنة ١٩٧٥م .
- ٨ - إلى كل فتاة تؤمن بالله ، د. محمد سعيد رمضان البوطي ، مكتبة الفارابي - دمشق - سوريا ، الطبعة الخامسة .
- ٩ - حقوق المرأة في الإسلام ، عبد القادر شيبه الحمد ، مؤسسة الطباعة والصحافة والنشر - جدة ، الطبعة الثانية سنة ١٣٨٩هـ .

- ١٠ - مركز المرأة في الإسلام ، المستشار أحمد خيرت ، دار المعارف بمصر ، سنة ١٩١٥م .
- ١١ - الزواج الإسلامي أمام التحديات ، محمد علي الضناوي .
- ١٢ - الحجاب ، أبو الأعلى المودودي، مؤسسة الرسالة .
- ١٣ - حجاب المرأة المسلمة في الكتاب والسنة ، محمد ناصر الدين الألباني ، المكتب الإسلامي - بيروت ، الطبعة الرابعة سنة ١٣٩٤هـ .
- ١٤ - خطر التبرج والاختلاط ، عبد الباقي رضوان ، مؤسسة الرسالة - بيروت .
- ١٥ - تنظيم الأسرة ، الإمام محمد أبو زهرة ، دار الفكر العربي ، الطبعة الأولى سنة ١٩٧٦م .
- ١٦ - مناهج الفن الإسلامي ، محمد قطب ، دار الشروق - بيروت .

الفهرست

الصفحة

٥	إهداء
٩	مقدمة
١٥	تمهيد
	الفصل الأول :
١٧	انعكاس معاملة المرأة على تاريخ أمتها
	الفصل الثاني :
	مبادئ الأمم والتشريعات القديمة والقوانين
٢٧	الوضعية الحديثة في المرأة
	الفصل الثالث :
٣٥	مبادئ الاسلام في المرأة
	الفصل الرابع :
٤٧	صيانتها من عبث الشهوات وفتنة الاستمتاع
	الفصل الخامس :
٥٥	نظرة الإسلام إلى طبيعة عمل المرأة الفطري
٧١	خاتمة
٧٧	المراجع والمصادر
٧٩	

هذا الكتاب

إن كثيراً من العلماء والكتّاب والمفكرين في عالمنا الإسلامي كتبوا عن المرأة وتحذّثوا عن تاريخها وما مرّت عليها من أدوار في مختلف العصور والأزمان والشرائع والأديان . . وقد أجمعوا على أن المرأة المعاصرة في فساد وانحلال ، بما في ذلك نساء الإسلام لاعتناقهم مبادئ لا تمت إلى الدين الإسلامي بصلة ولا ترتبط بالقيم الأخلاقية برابطة . . وقد بين هؤلاء جميعهم أسباب ذلك الفساد وهذا الانحلال راسمين طريق الإصلاح التي تنحصر في اتباع نهج الإسلام . .

لكن فاتهم أن يبحثوا عن السبب الحقيقي الذي كان وراء انقياد المرأة لكل دعوة أو حركة تطالبانها الابتعاد عن الفضيلة والاقتراب من الرذيلة .

هذا البحث ، محاولة للإلقاء بعض الأضواء على هذا السبب ، إذ ما لهذا الأمر من أثر كبير وردود فعل خطيرة على سلوك المرأة الإسلامية وأخلاقياتها وجوهر تفكيرها ، وبالتالي على عطائها لأمتها الذي كان له بلا شك أثره على تاريخ البشرية جمعاء .



الدار السعودية
للنشر والتوزيع

مكتبة الرشيد
تحت ٤٥٨٣٧٢٢
طريق النصار - مشرف على مكة المكرمة

٧

٧